

# دكان الحرمين الشريفين في مدينة الجزائر في العهد العثماني

د. خليفة حماس

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة - الجزائر

يعد "دكان الحرمين الشريفين" من المؤسسات التي بُنيت عليها نظام الحكم في مدينة الجزائر في العهد العثماني، وكان له دور معتبر في الحياة الاجتماعية وحتى الاقتصادية. وكان أول من استقطب انتباهه ذلك الدكان القنصل الفرنسي في مدينة الجزائر بين عامي ١٧٨٨-١٧٩٠ م (١٢٠٤-١٢٠٢ هـ): "فونتير دو بارادي" *Venture de Paradis*، فخصصه بما يربو على نصف صفحة ضمن تقاريره حول نظام الحكم والإدارة في مدينة الجزائر في ذلك العهد<sup>(١)</sup>. ولما احتل الفرنسيون الجزائر في عام ١٨٣٠ / ١٢٤٦ هـ وعيّن "ألبير دوفول" *Albert Devoulx* مديرًا للأرشيف الجزائري في عام ١٨٤٨ / ١٢٦٤ هـ، وقعت السجلات والوثائق المتعلقة بأوقاف الحرمين الشريفين بين يديه، فاختار منها وثيقة واحدة عن هذه المؤسسة ونشرها ضمن عمله العام الذي أجزه حول المساجد والمنشآت الدينية

(1) De Paradis (Venture), Tunis et Alger au 18<sup>e</sup> siècle, Mémoires et observations rassemblés et présentés par Joseph Cuoq, Paris, Sindbad, 1983, p 262.

في مدينة الجزائر في العهد العثماني ونشره في المجلة الإفريقية لعام ١٨٦٠ م (١٢٧٦ هـ)<sup>(٢)</sup>. وعند ذلك الحد من البحث توقفت بعد ذلك - ولمدة تقترب من قرن وربع القرن من الزمن - المعلومات التاريخية عن "دكان الحرمين الشريفين"، إلى أن نشر الدكتور عبد الجليل التميمي في عام ١٩٨٣ م (١٤٠٣ هـ) عمله "موجز الدفاتر العربية والتركية بالجزائر" حيث فهرس السجلات المتعلقة بالإدارة العثمانية في مدينة الجزائر والمقدر عددها بنحو خمسمئة سجل، وكان من ضمنها عدد معتبر يعود إلى دكان الحرمين الشريفين<sup>(٣)</sup>. ومن خلال تلك الفهرسة صار بإمكان الباحثين معرفة الموضوعات التي يتناولها كل واحد من سجلات الإدارة العثمانية بالجزائر والإفادة من مضمونها بما يحقق الأهداف المتواخة من أعمالهم العلمية، ومن ذلك عملنا نحن هنا حول "دكان الحرمين الشريفين". وكانت الباحثة "مريم هوكتستر" التي نشرت في عام ١٩٩٨ م (١٤١٩ هـ) دراستها حول أوقاف الحرمين الشريفين بالجزائر في العهد العثماني بالاعتماد على عمل الدكتور عبد الجليل التميمي بطبيعة الحال، أول من تناولت بعد "البير دوفول" في عام ١٨٦٠ م (١٢٧٦ هـ)، موضوع "دكان الحرمين الشريفين"، بأن خصّصت له ثلاثة صفحات ونصف ضمن عملها المذكور، تحدثت فيها عن بعض

(2) Devoulx (Albert), "Notes historiques sur les mosquées et autres édifices religieux d'Alger", dans: Revue Africaine, vol. 5/1860, pp 388 -389.

(3) التميمي (عبد الجليل)، موجز الدفاتر العربية والتركية بالجزائر، تونس، المعهد الأعلى للتوثيق، ١٩٨٣ م.

الوظائف التي كان يقوم بها الدكان<sup>(٤)</sup>. ولكن "دكان الحرمين الشريفين" في الجزائر مع الدور الاجتماعي والاقتصادي الذي كان يقوم به، هو في الواقع أكبر بكثير من أن يعرف من خلال صفحات قليلة لا يتجاوز عددها عدد أصابع اليد الواحدة، خصوصاً للقراء في البلاد العربية، ولذلك رأينا من الواجب الخوض في دراسته وتخصيصه بعمل مستقل نحاول أن نجيب من خلاله عن بعض الأسئلة التي تتعلق به، ومنها: ما معنى كلمة "دكان" التي تحملها تلك المؤسسة؟ ولماذا ينسب إلى الحرمين الشريفين؟ وأين كان موقعه في المدينة؟ وما وظائفه؟ ومن كان يُشرف على إدارته؟ وكيف كان نظام عمله؟ وهل يمكن تشبيهه بالبنك في العصر الحديث؟ وهل أبقى عليه الفرنسيون أم القوّة عندما احتلوا الجزائر سنة ١٢٤٦هـ / ١٨٣٠م؟ وسنعتمد في الإجابة عن تلك الأسئلة وغيرها على مصادررين أرشيفيين أساسين يعودان إلى ذلك العهد ومحفوظين اليوم في المركز الوطني للأرشيف في مدينة الجزائر هما: سجلات دكان الحرمين الشريفين نفسه<sup>(٥)</sup>.

(4) Hoexter (Miriam), Endowments, rulers and community, Waqf al-haramayn in Ottoman Algiers, Brill, Leiden, 1998, pp 162-165.

(5) توجد تلك السجلات ضمن السلسلة التي تعرف باسم "سلسلة البایلک". وهي التي يتضمنها القسم الثاني من فهرس الدكتور عبدالجليل التميمي (موجز الدفاتر العربية ...، مصدر سابق، ص ١٢٦-٥٠)، وهي مرقمة من ١ إلى ٣٨٦. ونظراً إلى أن أوراق تلك السجلات غير مرقمة، أو أنها مرقمة ولكن أرقامها لا تظهر في صور الميكروفيلم المعتمد في البحث، فإننا رأينا أن نستفي عن وضع أرقام الأوراق عند الإشارة إلى السجلات في الهوامش، ونكتفي بذلك أرقام السجلات فقط.

وعقود المحكمة الشرعية<sup>(٦)</sup>. وسيكون عملنا مقسماً إلى ثلاثة محاور هي: التعريف بالدكان، ثم بيان وظائفه، وأخيراً إدارته ونظام عمله. وأتبّعنا البحث بملحق يتضمن عدداً من الوثائق التي رأيناها ضرورية لتوضيح الموضوع، مع خريطة لمدينة الجزائر توضح الموقع الذي كان يوجد به الدكان.

### أولاً: التعريف بالدكان

إن اسم "دكان الحرمين الشريفين" كما هو مبين في العنوان هنا تشير إليه المصادر المعتمدة في البحث ذاتها، وبشكل خاص عقود المحكمة الشرعية، ومنها تلك التي تتضمن قسمة الترکات التي يُصطلح عليها بلفظة الفرائض (مفردها فريضة)، وذلك عند الإشارة إلى حفظ مناب الأيتام في تلك المؤسسة. فنقرأ في إحدى تلك الفرائض وتعلق بتركة الحاج أحمد بوقرمودة وتعود إلى أوائل شعبان ١١٨٤هـ (١٧٧٠م): "وضع جميع مناب الابن المذكور [وهو محمد الصغير] بدكان الحرمين الشريفين مكة والمدينة لتجرى من ذلك نفقته وكسوته إلى أن يبلغ مبلغ القبض لنفسه أو تظهر عاقبة أمره"<sup>(٧)</sup>. ونقرأ في فريضة ثانية تخص الحاج عثمان

(٦) تشكل عقود المحكمة الشرعية ثاني مصدر للتاريخ الجزائري في العهد العثماني بعد السجلات الإدارية المتمثلة في سجلات البايلك وبيت المال. وتوجد تلك العقود موزعة على نحو ١٥٠ علبة، ومصورة على شرائح من الميكروفيش، ومحفوظة اليوم هي والسجلات الإدارية المذكورة بمركز الأرشيف الوطني بمدينة الجزائر.

(٧) المحكمة الشرعية، ع (علبة) ١/١٤، م (ميكروفيش) ٤، ق (وثيقة) ١٧٣، سنة ١١٨٤هـ.

البونباجي<sup>(٨)</sup> وتعود إلى أواخر ذي القعدة ١٢٠٣هـ (١٧٨٩م): قبض الوصي المذكور [وهو عمر الانجشاري<sup>(٩)</sup> البونباجي] جميع مناب محجوره خليل المسطور المحتوي على محابيب<sup>(١٠)</sup> ودنانير<sup>(١١)</sup> وريالات<sup>(١٢)</sup> [...] ووضعهم بدكان الحرمين

(٨) بونباجي: مصطلح عسكري بمعنى الرجل المختص في سلاح رمي البونية، وهو المدفع الذي يسمى "المهارس".

(٩) الانجشاري: ترد في الوثائق العثمانية الجزائرية بشكل: "الانجشاري"، وتقابل لفظة "الإنكشاري" المستخدمة في الكتابات العربية للدلالة على الجندي في الجيش العثماني. وتعني: "الجيش الجديد"، ويطلق على الفرقة العسكرية النظامية الشهيرة التي أسسها السلطان مراد الأول (٧٦١-١٣٨٨هـ / ١٢٦٠م) في بداية عهده، وصارت بمورور الزمن قوام القوة العسكرية العثمانية، حتى صار الجيش العثماني ممثلاً فيها. وكان هذا الجيش يوجد في العاصمة العثمانية إسطنبول كما يوجد في المقاطعات (الأيالات) أيضاً، ومنها الجزائر.

(١٠) محابيب: مفردتها "محبوب"، واسمها الكامل: "زر محبوب"، وهو اسم مركب من كلمة "زر" الفارسية وتعني "الذهب"، وكلمة "محبوب" العربية، وذلك بمعنى "ذهب محبوب". ولكن العبارة بذلك الشكل لا يعرف معناها، ولها تفسيرات مختلفة غير متفق حولها. ولكن المتقد عليه أن عبارة "زر محبوب" هي اسم يطلق على عملة ذهبية عثمانية كانت تضرب في إسطنبول وتسمى "إسطانبولي"، كما تضرب في مصر أيضاً وتسمى "مصرلي".

Bianchi (T. X), Dictionnaire turc - français, Paris, Dondey-Dupré, 1850, T I, 969.

(١١) دنانير: لم يوضح الكاتب هنا نوع تلك الدنانير، وعرف نظام العملة الذي كان مستخدماً في الجزائر آنذاك ثلاثة أنواع منها على الأقل، وهي الدينار الذهبي السلطاني، والدينار المحبوب، والدينار الجزائري الخمسيني، وإن كان هذا الأخير عملة حسابية فقط وليس حقيقة.

(١٢) ريالات: كانت كلمة "الريال" تطلق في الجزائر آنذاك على العملة الفضية، وكان منها ريال بوجو، والريال دورو، والريال المثمن دراهم صغار وغيرها.

الشريفين على يد السيد القاضي<sup>(١٣)</sup>. وبالصيغة نفسها ورد اسم الدكان في السجلات الإدارية المتعلقة بمؤسسة نفسها، فنقرأ في إحداها: "أمانة اليتيم خليل ابن الحاج عثماني البوناجي وضع بدكان أوقاف الحرمين الشريفين على يد السيد أحمد أفندي قاضي الحنفية في التاريخ، بتاريخ أواخر قعدة ١٢٠٣ هـ" (١٤) (١٧٨٩ م).

وهناك سجلات أخرى اختصر فيها الكتاب ذلك الاسم بشكل: "دكان الحبس"<sup>(١٥)</sup>، ويقصدون بذلك "دُكَان حبس مكة والمدينة" كما ورد في أحد عقود المحكمة الشرعية يعود إلى أواسط رجب ١١٤٧ هـ (١٧٣٤ م)<sup>(١٦)</sup>. بل وجد من الكتاب من اختصروه في السجلات بشكل أكبر بأن اقتصرت لفظة "دكان" فقط<sup>(١٧)</sup>. ولكن إذا كانت بعض المصادر قد استخدمت للإشارة إلى المؤسسة التي نحن بصدد دراستها، لفظة "دكان"، فإن مصادر

(١٢) المحكمة الشرعية، ع ٩١-٩٠، م ١، ق ١١، سنة ١٢٠٢ هـ. راجع إشارات أخرى باسم "دكان الحرمين الشريفين" في: ع ١٤٠، م ٤، ق ٦٧، سنة ١١٦٩؛ ع ٢٨، م ١، ق ١٢، سنة ١١٧٤ هـ.

(١٤) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٨.

(١٥) سلسلة البايلك، سجل ١٩٤. حيث نقرأ: "قبض المكرم السيد محمد الحرّار ناظر أوقاف الحرمين الشريفين من دكان الحبس على وجه السلف [...] ما قدره خمسة وعشرون ريالاً". ولفظة "الحبس" هنا تعني "الوقف".

(١٦) المحكمة الشرعية، ع ١/٤٢، م ٢، ق ٣٨، سنة ١١٤٧ هـ.

(١٧) سلسلة البايلك، السجل ١٦٨. حيث نقرأ: "بذمة العربي الحجّار ابن مخلوف من سلف إحسان من مال الدكان ما قدره ثمانون ريالاً، ونقرأ في السجل ١٩٠: دفع الحاج علي الوكيل للسيد صالح كاتب الدكان أربع ريالات ونصف".

أخرى استخدمت لفظة "حانوت"<sup>(١٨)</sup>. ولكن ما ينبغي الإشارة إليه بهذا الخصوص أن لفظة "حانوت" - كما تبيّن لنا من المصادر - كان استخدامها ضيقاً واقتصر على الفترة الأولى من العهد العثماني، أما لفظة "دكان" فكانت هي الأكثر شيوعاً، واستمرت حتى نهاية ذلك العهد<sup>(١٩)</sup>.

ولفظة "دكان" التي تطلق على تلك المؤسسة هي كلمة عربية يقول صاحب "لسان العرب" بأنها مشتقة من فعل "دَكَنَ" ، فيقال: دَكَنَ المَتَاع بِدُكْنِهِ، بمعنى نضنه بعضه على بعض. ثم أضاف على ذلك قوله - نقالا عن الجوهرى<sup>(٢٠)</sup> - بأنها مرادفة لفظة "حانوت" ، وهي بهذه الحالة كلمة فارسية مُعرَّية<sup>(٢١)</sup>. وهاتان الكلمتان (حانوت ودكان) كانتا مستخدمتين في الجزائر بمعنى واحد للدلالة على مقرات العمل بشكل عام، سواء كان تجارة أو صناعة أو إدارة، أو أي عمل يدوى آخر. فأما في التجارة فكأن يقال: "الدكان المعد لبيع العطيرية"<sup>(٢٢)</sup>، والـ"حانوت قرب الديوان المعد لبيع

(١٨) سلسلة البايلك، السجل رقم ١٩٦.

(١٩) لاحظنا أن استخدام لفظة "حانوت" قد جاء في سجلين فقط، وكلاهما من سلسلة البايلك، أولهما رقم ٢٥٠ وتاريخه ١٧٤٥هـ (١٦٦٤-١٦٦٢م)، والثاني رقم ١٩٦ وتاريخه ١١٣١هـ (١٧١٨-١٧١٩م). أما لفظة "دكان" فوردت في سجلات كثيرة.

(٢٠) الجوهرى: هو عالم اللغة الشهير أبو نصر إسماعيل الجوهرى (ت ١٠٠٥م)، صاحب القاموس المسمى "تاج اللغة وصحاح العربية" المعروف اختصاراً باسم "الصحاح".

(٢١) ابن منظور (محمد)، لسان العرب، تحقيق مجموعة من الأساتذة، القاهرة، دار المعارف، ١٩٧٩م، ج ٢، ص ١٤٠٦١٤٠٥هـ.

(٢٢) المحكمة الشرعية، ع ١/٢٤، م ٢، ق ٢٩، سنة ١١٨٦هـ.

الفواكه<sup>(٢٢)</sup>. وأما في الصناعات فكأن يقال: "الدكان خارج باب عزون المعدة لصنعة الفخار"<sup>(٢٤)</sup>، و"حانوت المعدة لصنعة الحدادين"<sup>(٢٥)</sup>. وأما في العمل الإداري فكأن يقال: "دكان خواجه لار"<sup>(٢٦)</sup>، و"دكان بيت المال"<sup>(٢٧)</sup>، وفي الأعمال الأخرى كأن يقال: "دكان الصراف"<sup>(٢٨)</sup>، و"حانوت الطبيب"<sup>(٢٩)</sup>، و"حانوت جراح باشي"<sup>(٣٠)</sup>. وحتى اللجنة الإدارية والمالية التي عُينت

(٢٢) المحكمة الشرعية، ع ١٤٦ - ١٤٧، ق ١٢، سنة ١١٨٧هـ.

(٢٤) المحكمة الشرعية، ع ١/١٦، م ١، ق ٥، سنة ١١٨٤هـ.

(٢٥) المحكمة الشرعية، ع ١/١٦، م ٢، ق ٤٤، سنة ١١٨٦هـ.

(٢٦) المحكمة الشرعية، ع ٩، م ١، ق ١٢، سنة ١٢٢٣هـ. وكان الدكان المذكور يقع قرب فندق القهوة. ولفظة "خواجه لار" هي لفظة تركية من أصل فارسي، وصوابها "خواجه لر". وهي مركبة من لفظة "خواجه" وهي نفسها لفظة "خوجه"، وتعني في الحالة التي نحن بصددها: كاتب، ولللفظة كاملة تعني "خواجات"، أي كتاب.

(٢٧) المحكمة الشرعية، ع ١٤٥، م ٣، ق ٥٨، سنة ١١١٢هـ. وكذلك سلسلة البايلك، السجل ٦١.

(٢٨) المحكمة الشرعية، ع ١٤٦ - ١٤٧، ق ١٢، سنة ١١٨٧هـ؛ ع ٣٨، م ٤، ق ٢١، سنة ١٢٠٢هـ. وقد استخدمت في هذه الوثيقة الثانية لفظة "دانة" بدلاً من لفظة "دكان".

(٢٩) المحكمة الشرعية، ع ١٤٢ - ١٤٢، م ٣، ق ٣، سنة ١٠٥٠هـ.

(٣٠) المحكمة الشرعية، ع ١٤٥، م ٣، ق ٤٢، سنة ١١٩٧هـ. و"جراح باشي"، أي: "رئيس الجراحين"، وهو نفسه "أمين الأطباء" في مصادر أخرى محلية (سجلات بيت المال، السجل ١) وأوروبية.

Shaw, (Dr Thomas), *Voyage dans la régence d'Alger*, tr. de l'anglais Par J. Mac Carthy, 2<sup>e</sup> éd., Tunis, Bouslama, 1980, p 80).

ومن وظائف الجراح باشي الفصل في الشجارات التي تحدث بين الأشخاص بمختلف فئاتهم من جنود ومدنيين وبهود وأوروبيين، وتؤدي إلى حدوث إصابات بينهم.

De Paradis, Tunis et Alger..., op. cit, p 258.

لإشراف على بناء الجامع الجديد آنذاك في عام ١٠٧١ هـ (١٦٦١ م) فقد أطلق على مقر عملها لفظة "دكان"، فجاء ذكرها في السجلات باسم: "دكان الجلوس بالبادستان"<sup>(٢١)</sup>. وفي الإطار نفسه كان يقال "دكان الحرمين الشريفين"، و"حانوت الحرمين". ويقصد بذلك مقر العمل الخاص بمؤسسة الحرمين الشريفين، أو بتعبيرٍ أكثر دقة "مقر إدارة الحرمين الشريفين"، أو كما ترجم إلى اللغة الفرنسية على يد "أبير دوفول" في الوثيقة التي نشرها حول الدكان: "des deux villes saintes Le bureau" (٢٢)، بمعنى "مكتب المدينتين المقدستين"، ويقصد بذلك: "مكتب الحرمين الشريفين". وإذا أتينا إلى الموقع الذي كان يوجد به "دكان الحرمين الشريفين" فإن المصادر المعتمدة في البحث تتفق جميعاً على أنه كان بالسوق الذي يعرف باسم "البادستان"<sup>(٢٣)</sup>. والسوق المذكور

(٢١) سلسلة البابايك، السجل رقم ٢٢٥. ولفظة "بادستان" أو "بدستان"، وهي اسم يطلق على السوق المؤمن من السرقة والأمطار والرياح، بالجدران وبالسقف والأبواب الضخمة التي يغلق بها في الليل وأيام العطل، ويكون عادة مخصصاً لبيع الأشياء الثمينة مثل الجوائز والأسلحة والأقمشة، كما تقام به المزادات التجارية أيضاً. راجع حول تلك اللفظة: شمس الدين (سامي)، قاموس تركي، ط ٢، بيروت، مكتبة لبنان، ١٩٨٩، ص ٢٨٣، ٢٩٢. وكذلك:

Kélékian (Diran), Dictionnaire turc-français, Constantinople, Imprimerie Mihran, 1911, pp 264).

(32) Devoulx, Notes historiques..., op. cit, pp 388-389.

(٢٢) نقرأ في نص يعود إلى المحرم ١٠٧٥ هـ (١٦٦٤ م) عند الإشارة إلى حفظ أموال فقراء الحرمين الشريفين على أيدي أمئه الأوقاف: "وأدخل الباقى المذكور بالصناديق المعد لحفظ ما يتحصل بيد الوكلاء المذكورين بالحانوت بداخل البادستان" (سلسلة البابايك، السجل ٢٥٠)، ونقرأ =

- كما ورد في عقد نادر من عقود المحكمة الشرعية يعود إلى عاشر ذي القعدة ٩٩١هـ (١٥٨٢م) - قد أنشأه "الباشا الكبير المعظم الشهير [... أبو محمد حسن<sup>(٣٤)</sup>]. وهو الوالي العثماني المعروف في المصادر الأوروبيّة بحسن فينيزيانو<sup>(٣٥)</sup> الذي تولى باشوية الجزائر مرتين: الأولى بين عامي ٩٨٥-٩٨٨هـ / ١٥٧٧-١٥٨٠م، والثانية بين عامي ٩٩٠-٩٩٦هـ / ١٥٨٢-١٥٨٨م. وكانت عهده الثانية هي التي أنشأ فيها سوق الباستان المذكور. وحسب الوثيقة التي نحن بصددها فإن ذلك السوق بُني "بمقربة من مدرسة المولى بو عنان"<sup>(٣٦)</sup>، و"مشتمل على

= في نص آخر يعود إلى المحرم ١٠٧٩هـ (١٦٦٨م): "أوردها الأمانة المومي إليهم الصندوق العَد لحفظ ذلك بدكان جلوسهم بالباستان إلى أن توجه إن شاء الله لفقراء الحرمين الشريفين" (سلسلة البايلك، السجل ٢٥٠).

(٣٤) المحكمة الشرعية، ع ٢٣، م ٤٧، ق ٣، سنة ٩٩١هـ.

(٣٥) فينيزيانو: نسبة إلى مدينة فينيزيا بإيطاليا، وهي البندقية. وكان هذا الوالي العثماني من أصل إيطالي، وقد وقع أسيراً لدى العثمانيين في إحدى المعارك البحرية وهو صغير السن، واعتقى الإسلام، ثم دخل ميدان البحري وأبدى مهارة كبيرة في العمل على متن الأسطول برفقة القائد البارز قلينج على، مما أهل له لتولي المناصب إلى أن اختير لمنصب والي الجزائر. راجع حوله:

De Haedo (Diego), Histoire des rois d'Alger, tr. de l'espagnol par H. de Grammont, nll éd., Alger, Imp. Hasnaoui, 2004, pp 177-190, 199-204.

(٣٦) هذه المدرسة كانت تحتل مكان "الجامع الجديد" الموجود اليوم بساحة الشهداء، والذي شرع في بنائه عام ١٠٦٨هـ كما تشير إلى ذلك السجلات الإدارية التي تعود إلى ذلك العهد (سلسلة البايلك، السجل رقم ٢٢٥)، حيث نقرأ في أحد النصوص: "لتصرف في بناء المسجد الجامع المأمور في بنائه بالمدرسة العنانية". ونقرأ في نص آخر من السجل نفسه: "لتصرف في بناء المسجد الكائن بالمدرسة العنانية".

ستة وثلاثين حانوتاً، ومخزن وعلوي". وبعد أن أكمل الباشا المذكور بناء ذلك السوق باعه للقائد "أبي الحسن علي قائد بلد بونة"<sup>(٣٧)</sup>، عتيق القائد فتح الله ابن التاجر خوجه بيри التركي، وذلك بثمن قدره "سبعة وعشرون ألف دينار دراهم خمسينية"<sup>(٣٨)</sup>. العدد<sup>(٣٩)</sup>. وذلك القائد الذي صار مالكاً للبلادستان هو نفسه علي بچينين (بتشينين) (Ali - Pitchinino) الذي ذكره الأسير الإسباني في الجزائر آنذاك "دييكو دو هايدو" Diego de Haedo (٩٨٦-١٥٧٨ / ١٥٨١-١٥٧٨ م) في مذكراته وجعله ضمن قائمة بها ثلاثة وعشرون قائداً<sup>(٤٠)</sup>، قال عنهم إنهم أغنى الموظفين في أيالة<sup>(٤١)</sup> الجزائر، وكان بعضُهم أتراكاً، وبعضُهم

(٣٧) بونة: هي مدينة عنابة حالياً، وتقع إلى الشرق من مدينة الجزائر وتطل على البحر المتوسط.

(٣٨) دينار دراهم خمسينية: هو نفسه "الدينار الجزائري الخمسيني". كما يرد في عقود المحكمة الشرعية، كأن يقال: "الف دينار واحد جزائري خمسينية العدد من سكة التاريخ دراهم صفار" (المحكمة الشرعية، ع ١١، م ٣، ق ٢٢، ١١٠٩ هـ). وهو عملة حسابية فقط، أما في الواقع فهي غير موجودة ضمن العملات المتداولة، وتتساوي خمسين درهماً أو دراهم صفار كما يدل على ذلك اسمها وتوصف في العقود، وتسمى في بعض السجلات الإدارية "صايمه".

Merouche, Recherches sur l'Algérie à l'époque ottomane, I. Monnaies, prix et revenus 1520-1830, Paris, Bouchene, 2002, p 31.

(٣٩) المحكمة الشرعية، ع ٢٢، م ٢، ق ٤٧، سنة ٩٩١ هـ.

(٤٠) قائد: هو اسم كان يطلق على ضباط عسكريين يعينون لحكم المدن.

(٤١) أيالة: هي لفظة عربية استخدمت في نظام الإدارة آنذاك للدلالة على المقاطعات التي تتشكل منها الدولة العثمانية، وكان منها الجزائر. وحول نظامي الأيالة والولاية راجع: مجموعة من الباحثين =

من السكان المحليين، وبعضهم من المُهتدِين الأوروبيين. وكان "علي بتشينين" المذكور من هذه الفتة الأخيرة، ويعود بأصوله إلى جزيرة كورسيكا<sup>(٤٢)</sup>.

ولكن سوق الباستان - ويبدو أنه هو نفسه سوق "القيسارية" كما ورد ذكره أيضًا في وثائق أخرى<sup>(٤٣)</sup> - لم يبق بعد ذلك ملًّا لشخص واحد وإنما توزعت حواناته (أو دكاكينه) بين أشخاص كثيرين<sup>(٤٤)</sup>، وصار واحد منها يستخدم لصالح مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين. ولكن المصادر المتوفرة بين أيدينا اليوم لا تسمح لنا بمعرفة تاريخ بداية ذلك الاستخدام. ولكن ذلك يعود على أقل تقدير إلى عام ١٠٦٨هـ

= بإشراف أكمـل الدين إحسـان أوـغـليـ، الـدولـة العـثمـانـيـة تـارـيخـ وـحـضـارـةـ، تـرـجمـهـ عـنـ التـرـكـيـةـ صـالـحـ سـعـداـويـ، إـسـتـانـبـولـ، إـرـسـيـكاـ، ١٩٩٩ـمـ، جـ١ـ، صـ٢٤٩ـ وـمـاـ بـعـدـهاـ.

(42) De Haedo (Diego), Topographie et Histoire générale d'Alger, tr. de l'espagnol par Dr. Monnereau et A. Berbrugger, 2e éd., Paris, Bouchene, 1998, pp 65-67.

(٤٢) المحكمة الشرعية، ع ٢/٢٨، م ٦، ق ٥، سنة ١٠٥٥هـ؛ ع ١/٤١، م ٢، ق ٤٩، سنة ١١٨٧هـ.

(٤٤) مثل الحانوت التي كانت على ملك الحاج محمد بن الحاج عمر الأندلسي (المحكمة الشرعية، ع ١، ق ٤٩، سنة ١١٥٠هـ)، والحانوتين اللتين كانتا على ملك حمودة بن خوجه بيري (المحكمة الشرعية، ع ٤١، م ٢، ق ٢٥، سنة ١٠٦٧هـ)، والحانوت التي كانت على ملك فاطمة بنت محمد بن علال (المحكمة الشرعية، ع ٤١، م ١، ق ٤٢، سنة ١٠٨٥هـ)، والحانوت التي كانت على ملك محمد بن إبراهيم بن مسلم أفندي (المحكمة الشرعية، ع ١٤٠، م ٤، ق ٦٧، سنة ١١٦٩هـ)، والحانوت التي كانت على ملك الحاج أحمد التونسي (المحكمة الشرعية، ع ٤١، م ١، ق ٤٩، سنة ١١٨٧هـ).

(١٦٥٧-١٦٥٨م)<sup>(٤٥)</sup>، واستمر كذلك على أقل تقدير أيضاً إلى أواخر القرن الثاني عشر الهجري أو أواخر القرن الثامن عشر الميلادي<sup>(٤٦)</sup>.

### ثانياً: وظائف الدكان

كان "دكان الحرمين الشريفين" يقوم - كما تكشف المصادر المعتمدة في البحث - بثلاث وظائف أساسية هي:

#### أ - حفظ أموال أوقاف الحرمين الشريفين:

يبدو أن هذه الوظيفةتمثلة في حفظ أموال أوقاف الحرمين الشريفين، هي التي أنشئ الدكان من أجلها، ولذلك نُسب إلى ذينك المكانين الطاهرين، فقيل له: "دكان الحرمين الشريفين" كما يرد في أغلب المصادر، أو "حانوت الحرمين الشريفين" كما يرد في مصادر قليلة. ولكن ذلك الاسم الشائع الذي كان يطلق على الدكان إذا كان لا يعبر بصراحة عن تلك الوظيفة

(٤٥) سلسلة البایلک، السجل ٢٥٠. حيث نقرأ عند الحديث عن قيام وكلاء أوقاف الحرمين بجمع الأموال وحفظها هناك بتاريخ أواسط ربيع الآخر من السنة المذكورة: "وجعلوا ذلك بالصندوق المعد لذلك بحانوت بالبیدستان".

(٤٦) آخر شهادة توجد بين أيدينا حول ذلك هي التي سجلها قنصل فرنسا في الجزائر السيد "فوتيير دو بارادي" في أحد تقاريره بين عامي ١٧٨٨-١٧٩٠م، راجع:

De Paradis, Tunis et Alger ... op. cit, p 26.

ويبدو أن وجود "دكان الحرمين الشريفين" بالبیدستان بقي خلال الأربعين سنة التي دامتها العهد العثماني بعد ذلك دون تغيير، وذلك حتى عام ١٢٤٦هـ (١٨٣٠م) حيث احتل الفرنسيون المدينة؛ لأن المصادر لا تطلعنا عن حدوث أي تغيير جوهري مس معالم المدينة أو نظامها السياسي خلال تلك المدة إلى أن وقع الاحتلال.

التي كان يقوم بها ذلك المحل فإن اسمًا آخر وُجد في مصدر نادر هو وقفيه تعود إلى أواسط رجب ١١٤٧هـ (١٧٣٤م)، قد تضمن بكل صراحة الإشارة إلى تلك الوظيفة، وذلك كما يأتي: "كأن حبس مكة والمدينة المعد لحفظ مال فقراء الحرم [ين] الشريف [ين] على أصحابهما أفضل الصلاة والسلام" (٤٧).

ولكن تلك الوظيفة التي كان يقوم بها الدكّان لا تستخلصها في الواقع من ذلك الاسم النادر فقط وإنما من النصوص التاريخية التي تحفل بها المصادر وتنتسب بحفظ تلك الأموال على يد أمناء أوقاف الحرمين الشريفين أيضًا. فنقرأ في واحد منها يعود إلى أوائل محرم ١٠٧٧هـ (١٦٦٦م): "الحمد لله تجمل من كراء الأوقاف الموقوفة على الحرمين الشريفين مكة والمدينة زادهما الله شرفاً بيد الأمانة الأخيار [...] ثلاثة عشر ألف دينار وستمائة دينار [...] أدخلها الأمانة المذكورون بالبادستان داخل البلد المذكور ليضاف لغيرها مما بأيديهم لفقراء المكانين المذكورين إلى أن يُوجّهوا بذلك لمستحقيه محله" (٤٨).

وذلك الأموال التي كانت تحفظ في الدكّان الموجود بسوق البادستان هي التي كانت تمثلها عوائد الأوقاف المخصصة لفقراء الحرمين الشريفين، وكانت تجمع في كل سنة وتُرسل لتوزع عليهم وفق نظام محدد في إطار ما كان يُسمى آنذاك

(٤٧) المحكمة الشرعية، ع ٤٢ / ١، م ٢، ق ٢٨، سنة ١١٤٧هـ.

(٤٨) سلسلة البابايلك، السجل ٢٥٠. راجع نموذج آخر من تلك النصوص في الملحق رقم (١) من هذا البحث.

"صدقات الحَرَمِين الشَّرِيفِين" ، وهي نفسها "صُرَّة الحرمين الشريفين" (٤٩).

ولعل وجود أموال أوقاف الحرمين الشريفين في ذلك الدكان، هو الذي جعل القنصل الفرنسي "فونتير دو بارادي" يقول في أحد تقاريره التي كتبها بين عامي (١٧٨٨-١٧٩٠ م) إن الناس في مدينة الجزائر يعتقدون أن الدكان يحتوي على أموال كثيرة قد تصل إلى عدة ملايين (٥٠). ولكن الأمر الذي يلفت الانتباه هنا هو أن تلك الأموال التي كانت توجد بالدكان - بغض النظر عن حقيقتها أهي تقدر بالملايين أم بالألاف، وهل هي فضية أم ذهبية (٥١) - لم تجعل الدكان عرضة إلى خطر اللصوص والمخاتلين، بل جعلته كما يقول القنصل المذكور نفسه "مكاناً مقدساً *Un lieu sacré*" (٥٢). وهذه الرؤية المميزة لذلك الدكان بين الناس هي التي يُعبّر عنها من غير

(٤٩) راجع حول ذلك، حماش (خليفة)، صرّة الحرمين الشريفين الجزائرية في العهد العثماني، بحث قدم للمؤتمر العلمي الخليجي المغاربي الرابع، الكويت، ٤-٥ مارس ٢٠٠٩، وسينشر ضمن أعمال المؤتمر.

(٥٠) De Paradis, Tunis et Alger..., op. cit., p 262.

(٥١) كانت تلك الأموال تختلف من عهد إلى آخر، ولدينا تقرير حول تقديرها في ٤ جمادى الآخرة ١١٢١ هـ (١٧١٩ م)، حيث قدرت بشكل إجمالي بـ ١٧٠٦ دينار سلطاني، و ٢٦٢٢ من الريالات الفضية، و ١٦٦٨ من العملة التحايسية (سلسلة البايلك، السجل ١٩٦). ولكن ذلك المبلغ كان يمثل في الواقع أموال فقراء الحرمين الشريفين فقط التي كانت تأتي من الوقف بشكل خاص، إذ إن الدكان كان به إلى جانب ذلك أموال أخرى لا يُعرف حجمها وهي التي تشكل أمانات الناس وودائعهم كما سنشرحه في عنصر تال.

(٥٢) De Paradis, Tunis et Alger..., op. cit., p 262.

شك اسم "الدكان الشريف" الذي أطلق عليه في نص ورد في أحد السجلات يعود إلى ٤ ذي الحجة ١١٣٦هـ (١٧٢٤م)<sup>(٥٣)</sup>. وكأمثلة على المبالغ المالية التي كان يجمعها وكلاء أوقاف الحرمين الشريفين من كراء الأوقاف التي كانت تحت إشرافهم ويحفظونها في الدكان المذكور فإنهم جمعوا في عام ٦٧٠هـ (١٦٥٦م) مبلغ ٥٥٠٨ دنانير خمسينية<sup>(٥٤)</sup>، وفي سنة ٦٩٠هـ (١٦٥٨م) مبلغ ٦٦٩٢ ديناراً<sup>(٥٥)</sup>، وفي سنة ٧٩٠هـ (١٦٦٨م) مبلغ ٣٥٠٧ ريالات فضية دراهم صغار<sup>(٥٦)</sup>، وقدر ذلك بالدينار الخمسيني بـ ١٦٢٧٢ ديناراً<sup>(٥٧)</sup>.

(٥٣) سلسلة البايلك، السجل ١٧١.

(٥٤) سلسلة البايلك، السجل ٢٥٠. والدنانير الخمسينية: مفرداتها دينار خمسيني، وهو نفسه "دينار دراهم خمسينية"، وقد سبق شرحه.

(٥٥) سلسلة البايلك، السجل ٢٥٠.

(٥٦) سلسلة البايلك، السجل ٢٥٠. وعبارة "درابن صغار": تطلق على الوحدة النقدية الأساسية في نظام العملة الجزائرية في العهد العثماني، وتسمى في المصادر الأوروبيّة "aspre". وهي عملة صغيرة تستخدم في شراء الحاجات اليومية الرخيصة بين الناس. وظلت حتى القرن ١٧م تضرب من الفضة، ولكنها صارت بعد ذلك تضرب من النحاس بسبب تدهور قيمتها، وقد اختفت في أواخر العهد العثماني من نظام التداول وبقيت وحداتها المضاعفة فقط وهما الدرهمان، والخمسة دراهم. وكان خمسون من الدرابن الصغار تمثل ديناراً خمسينياً واحداً، و٢٢٢ من الدرابن الصغار تمثل ريالاً دورو سكة إسبانيا، أو ريالاً كبيراً الضرب، أو ريالاً مثمناً دراهم صغاراً.

Tocchi, Notice..., op. cit., p 24 ; Merouche, Recherches..., op. cit., pp 30,33, 59-60.

(٥٧) وذلك بحساب أن الريال الواحد يساوي ٤,٦٤ دنانير خمسينية.

### ب - تقديم القروض:

كانت الأموال المُخصصة لفقراء الحرمين الشريفين والمحفوظة في الدكان موضوع الدراسة تستغل في أداء وظيفة اجتماعية واقتصادية تقوم بها البنوك في العصر الحديث، وهي تقديم القروض المالية للمستحقين من الناس كما تكشف لنا ذلك السجلات الإدارية للدكان التي تسجّل فيها تلك القروض، فضلاً عن وثائق المحكمة الشرعية التي أمدّتنا بنماذج من العقود المتضمنة للالتزامات التي كانت تقوم عليها بعض عمليات الاقتراض تلك. وكانت تلك القروض على ثلاثة أنواع:

أولها: القروض المُقدمة مقابل وضع ضمان في الدكان يُؤمن لها الأخير استرجاع أمواله المقترضة، ويسمى رهناً. وكان ذلك الرهن على أشكال مختلفة، ولكنه في جميع الحالات يكون مُتوفرًا على القيمة المالية التي تعطي القرض المُقدم وتُجنب الدكان الخسارة في حالة عجز المقترض عن إعادة ما اقترضه من مال. ومن أنواع الرهن التي كشفت لنا عنها المصادر وكانت الأكثر استخداماً: الحُلي. وكان المقترضون يقدمونها لإدارة الدكان للاحتفاظ بها إلى أن يعيدوا ما اقترضوه من مال، وهذا ما نجده في حالات كثيرة أمدّتنا بها سجلات الدكان، ومنها حالة المدعو ابن عيسى الذي أخذ في شهر رمضان ١١٦٢هـ (١٧٥٠م) "سلفاً" (أي قرضاً) قدره خمسة دنانير ذهبًا سلطانية<sup>(٥٨)</sup> ووضع مقابلها

(٥٨) الدينار الذهبي السلطاني: هو العملة الذهبية الجزائرية في العهد العثماني. وبدأ سكه في عام ٩٢٦هـ / ١٥٢٠م، واستمر العمل به إلى

في الدكان أربع فرددات (أي وحدات) من الحلي تعرف بالمسايس<sup>(٥٩)</sup>. ثم حالة شخص آخر لم يُذكر اسمه، أخذ في أواخر ربيع الأول سنة ١١٥٥ هـ (١٧٤٢ م) "سلف إحسان"، قدره ثلاثة وعشرون ريالاً صحيحة<sup>(٦٠)</sup>، ووضع مقابلها في

= عام ١٢٤٦ هـ / ١٨٣٠ م بسقوط مدينة الجزائر في أيدي الفرنسيين. ويبلغ وزنه بين ٢٠٤٠ و ٢٠٤٥ غرامات من الذهب، ويسمي في المصادر الأوروبيّة: Sequin، وهو تقليد للعملة الذهبية العثمانية الأولى المسماة "حسنـه سلطانيـه" ويعود تاريخ ضريـها إلى عام ١٤٧٧ هـ (١٤٧٧-١٤٨٢ م)، ويقابل في الساحة الـدولـة العمـلات الـذهبـية للمـدن الإـيطـالـية الرـائـجة آنـذاـك والـمسـماـة "دوـكا" Ducat، وـ"فلـورـين Florin" وـ"سيـغـوـين Seguin". حول تفاصـل ذـلـك رـاجـع: بـامـوكـ (ـشـوـكـ)، التـارـيخـ المـالـيـ للـدولـ العـثمـانـيـةـ، تـعرـيبـ عـبـدـ الـطـيـفـ الـحـارـسـ، بـيرـوتـ، دـارـ المـدارـ الإـسـلامـيـ، ١٢٥٠ مـ، صـ ١١٩ـ ٢٠٠٥ـ،

Merouche Recherches..., op. cit., p 30.

(٥٩) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩. وكانت صياغة العبارة كما يأتي: "أمانة بن عروس: مسايس ذهب أربع فرددات، وضعهم في خمسة دنانير سلف ذهب سلطانية، في رمضان ١١٦٣ هـ". والمسايس هي نوع من الحلي تترzin بها المرأة في معصميهما، ولا تزال مستخدمة إلى اليوم في الجزائر.

(٦٠) ريال صحيح: هو عملة كانت مستخدمة في الجزائر وتأتي الإشارة إليها في عقود المحكمة الشرعية بصيغ مختلفة، كأن يقال: "مئة دينار وخمسون ديناراً ذهباً عيناً سلطانية، صرف كل دينار ثلاثة ريالات صحاحاً ضرب الكفرة" (المحكمة الشرعية، ع ١١، م ٤، ق ٥٠، أواخر ربيع الآخر ١٢٢٥ هـ (١٨١٠ م)), أو يقال: "ألف ريال واحد ومائتان شستان وستون ريالاً صحاحاً بوجهه، صرف كل ريال ثلاثة ريالات دراهم صغاراً" (المحكمة الشرعية، ع ٢٦، م ١، ق ٢، أواخر ربيع الأول ١٢٣٨ هـ (١٨٢٢ م)). ويستخلص من ذلك أن الريال الصحيح هو نفسه ريال بوجهه، وهو عملة فضية لا يعرف أصلها بالتحديد، ولكن يعتقد أنها هي نفسها الريال الإسباني الذي تقوم بعض الشركات الفرنسية المختصة في ضرب النقود في مدينة مرسيليا، بضربيـه لـصالـح =

الدكان ساعة مع مسبحة من المرجان<sup>(٦١)</sup>. ثم حالة الحاج مسعود خديم الخزنagi<sup>(٦٢)</sup> الذي أخذ في ربيع الآخر ١١٧٢هـ (١٧٥٨م) "سلفاً" قدره ثلاثة وثلاثون ديناراً ذهباً سلطانية، ووضع مقابل ذلك حلياً من الذهب تمثلت في أربع فردادات من المسais<sup>(٦٣)</sup>.

= الجزائر، ويكون ذلك بإنقاص وزنه بقص أجزاء من أطراشه وفق معايير متقد عليها بين الجانبين، ولذلك كانت هذه العملة توصف في عقود المحكمة الشرعية بأنها "ضرب الكفرة" كما ذكر أعلاه. راجع:

Merouche, Recherches ..., op. cit., pp 4, 42-43, 45.

وكان وزن هذه العملة نحو ١٠ غرامات، وكان يوجد لها وحدات مضاعفة وجزئية، وهي: زوج بوجه، وربع بوجه، وثمن بوجه.

Tocchi, Notice..., op. cit., pp 24-25.

(٦١) سلسلة البايلك، السجل رقم ٢٩٩. وصيفت العبارة الدالة على ذلك كما يأتي: "الحمد لله جيء بأمانة وهي ساعة عيون؟ وتسبيح مرجان وُضعا في ثلاثة وعشرين ريالاً صحيحة سلف إحسان، وضفت في الصندوق الكبير [...] إلى أن يأتي بالسلف المذكور إن شاء الله تعالى، أواخر ربيع الأول ١١٥٥". وبعد ذلك كتب ما يفيد أن صاحب السلف أعاد ما استلفه من مال للدكان وأخذ أمانته، وذلك كما يأتي: "قبض الوكيل ثلاثة وعشرين [ريالاً] المذكورة أمامه على يد السيد محمد المنجلاني وقبض [...] جميع الأمانة، أو باسط صفر ١١٥٧".

(٦٢) خديم الخزنagi: ويعني ذلك "ناظر الخزنة" أو "أمين الخزينة". ونظرًا إلى المسؤولية الكبيرة المنوطة بالخزنagi في الجزائر في المجال المالي كما في المجال السياسي فإنه كان يأتي في الدرجة الثانية بعد البشا في الترتيب الوظيفي، وبعد بمثابة "الوزير الأول" في العصر الحديث، ويقابل في وظيفته المالية "الدفتردار" في إسطنبول. لمزيد من التفاصيل راجع: حماش (خليفة)، العلاقات بين آيالة الجزائر والباب العالي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الإسكندرية (مصر)، ١٩٨٨هـ / ١٩٨٨، ص ٥٧-٦٠.

(٦٣) سلسلة البايلك، السجل رقم ٢٩٩. والعبارة الدالة على ذلك هي: "جيء بأمانة [...] الحاج مسعود خديم الخزنagi وهي أربع فردادات مسايس وُضفت في ثلاثة وثلاثين ديناراً ذهباً سلطانية لا يرفعهم إلا إذا أتي بما هو مذكور من الدنانير، في ربيع الآخر ١١٧٢".

وحلّة محمد الناظر على أوقاف الحرمين الشريفيين الذي أخذ في أواخر ربيع الآخر ١١٧٤هـ (١٧٦٠م) من الدكان "سلفاً" قدره خمسة عشر ديناراً ذهباً سلطانية، ووضع مقابل ذلك ضماناً تمثل في حلي من نوع المسaisis أيضاً، وعدها أربع فردات<sup>(٦٤)</sup>، وأخيراً حالة الزهراء بنت أحمد الحمامي التي أخذت في أوائل ذي القعدة ١٢٢٣هـ (١٨٠٨م) "من مال الحرمين الشريفيين على وجه السلف والإحسان" ما قدره مئة دينار ذهباً سلطانية على يد زوجها علي التركي ابن يوسف وابنها قدور الانجشايри، "ووضعت بدكان الحرمين جميع صارمتها<sup>(٦٥)</sup> المصوغة من الذهب مع زوج خوامس<sup>(٦٦)</sup>

(٦٤) سلسلة البابيلك، السجل ٢٩٩. والعبارة الدالة على ذلك هي: جيء بأمانة على يد السيد محمد الناظر على أوقاف الحرمين الشريفيين وهي أربع فردات مسايس ذهباً، وضعهم في خمسة عشر ديناراً ذهباً عيناً سلطانية، لن يرفع الأمانة إلى أن يأتي بهم، أواخر ربيع الآخر ١١٧٤هـ.

(٦٥) صارمة: هي نوع من الحلي يشبه التاج تلبسه المرأة فوق رأسها. وتصنع "الصارمة" من الذهب كما تصنع من الفضة أيضاً. وتبلغ قيمتها لما تكون من الذهب نحو مئة دينار ذهبي سلطاني.

De Paradis, Tunis et Alger..., op. cit, p 140 ; Shaw, voyage..., op. cit, pp 117-118.

(٦٦) خوامس: هي كما يتضح من النص الذي وردت فيه، نوع من الحلي المرصع بالأحجار الكريمة، ولكن لا يوجد في المصادر ما يوضح لنا شكلها أو طريقة استخدامها. وقد يكون مفردتها "خمسة"، وهي لفظة مستخدمة في عصرنا الحديث لتدل على نوع من الحلي الذهبية على شكل يد بها خمسة أصابع، وتعلقها المرأة عادة في العقد، أو تترzin بها على صدرها، أو تجعلها مخلاقاً لحزامها الذهبي.

بالحجر والجوهر على وجه الرهن إلى أن تؤدي ذلك<sup>(٦٧)</sup>.  
 وإلى جانب الحلي فإن من المقترضين من كانوا يُقدمون  
 رهنا آخر مقابل قروضهم، ويتمثل ذلك في حقوق كراء  
 العقارات التي تعود إليهم سواء بالملكية أم بالوقف. ويحدث  
 ذلك عندما يكون أحد الأشخاص له عقار يستفيد من كرائه،  
 ويكون في حاجة إلى مبلغ من المال لا يستطيع أن يوفره من  
 ذلك الكراء إلا بعد مدة طويلة قد تصل إلى سنوات. ولكي  
 يواجه ذلك الشخص أزمته المالية فإنه يتوجه إلى دكان  
 الحرمين الشريفين ويقترض منه المبلغ الذي هو في حاجة  
 إليه ويُقدم للدكان في مقابل ذلك ضماناً يتمثل في كراء  
 العقار الذي يعود إليه، وذلك بأن تحل إدارة الدكان محله  
 في استلام الكراء عوضاً عنه إلى أن تستعيد قيمة المبلغ  
 المقترض من الدكان كاملاً، وبعد ذلك تُعيد له حق استلام  
 ذلك الكراء كما كان عليه قبل تقديم القرض. ومثل هذه  
 الصور لاقتراض الأموال من الدكان هي التي تبيّنها لنا حالة  
 كشفت لنا عنها عقود المحكمة الشرعية وتعود إلى أواخر  
 شعبان ١١٢٢هـ (١٧١٠م)، وتعلق بشخص له اعتبار  
 اجتماعي في الجزائر آنذاك لكونه ابن لأحد البايات<sup>(٦٨)</sup>,

(٦٧) سلسلة البايلك، السجل ٢٧٤. وبهذا النوع من الرهن تتعلق الوثيقة التي نشرها "أبير دوفو" حول الدكان، وتتضمن قرضاً أخذته عبد الرحمن التركي ابن علي وقدره ٤٦٠ ريالاً، ووضع مقابلة رهنا تمثل في صارمة من الذهب.

Devoulx, Notes historiques..., op. cit, pp 388-398.

(٦٨) البايات: هم حكام المقاطعات أو الوحدات الإدارية الكبرى في الجزائر، وكان عددهم ثلاثة، أحدهم يحكم الشرق ومقره مدينة =

وهو سَرَافٌ<sup>(٦٩)</sup> بن محمد باي المشتهر بابن دالوا باي، وبلغ ما افترضه ذلك الشخص من الدكان "أربعينية ريال كلها كبيرة الضرب"<sup>(٧٠)</sup> فضية مُثمنة دراهم صفار، والتزم المفترض لوكيلي أوقاف الحرمين الشريفين وهما الحاج حمودة ابن الحاج محمد الأندلسي المشتهر بلقب البونص، والسيد الحاج محمد المشتهر بابن المرابط، أن يُؤدي ذلك لهما "منجّماً [أي على أقساط] في كل سنة آتية من تاريخه لما يُستقبل ما قدره مئة ريال واحدة من الوصف"، "وأدِنَ المعترف السيد سَرَافُ المذكور للمُعترف لهما المذكورين بقبض المئة ريال المسطورة من وجيبة كراء الفندق المحبس عليهم"<sup>(٧١)</sup> الشهير بهم الكائن

= قسنطينة، والثاني يحكم الوسط ومقره مدينة المدينة، والثالث يحكم الغرب ومقره مدينة معسکر، ثم صارت مدينة وهران بعد استرجاعها من يد الأسبان في عام ١٧٩٢ م.

(٦٩) سَرَاف: كذا ورد هذا الاسم في الوثيقة المعتمدة في البحث، ويبدو أنه شراف، وهو اسم لا يزال مستخدماً في بعض المدن من الجزائر، ويقصدون به (شرف).

(٧٠) ريال كبير الضرب: هو عملة فضية كما أشير إلى ذلك في النص، وبهذا الاسم وردت هذه العملة في عقود المحكمة الشرعية، وذلك لأن يقال: "ثمانية وتسعون ريالاً كبيرة الضرب، صرفها أربعينية دينار وستة وخمسون ديناراً". (المحكمة الشرعية، ع ١١، م ١، ق ٣، أواخر ربيع الآخر ١٤٠٦هـ (١٦٥٠م)). والدينار المذكور هنا هو الدينار الخمسيني كما ورد في نهاية الوثيقة. ويستخلص من تلك المعادلة النقدية التي أمدتها بها الوثيقة أن "الريال الكبير الضرب" كان يساوي ٤,٦٤ دنانير خمسينية. ونستخلص من ذلك أيضاً أنه هو نفسه "الريال دورو سكة إسبانيا"، ويقصد به الريال الإسباني الذي انتشر استخدامه في المعاملات التجارية في مختلف أنحاء العالم آنذاك، وقد سبق شرحه.

(٧١) المحبس عليهم، يقصد الكاتب بذلك المحبس على الشخص المفترض وعائلته.

بالسوق الكبير المعروف بفندق على بَجِنِين<sup>(٧٢)</sup>، إلى أن يستوفيا العدد المرقوم<sup>"(٧٣)"</sup>.

وفي إطار هذا النوع من الرهن المقدم مقابل القروض كان يصُبُّ - كما يبدو - عمل حسن الدولاتي الشريف<sup>(٧٤)</sup> الذي دفع لمؤسسة أوقاف فقراء الحرمين الشريفين، الدار التي كانت على ملكه والكافنة قرب سيدى هلال، وذلك "من دين ترتب بذمته" كما سُجل في أحد دفاتر مؤسسة الحرمين الشريفين في عام ١١١٩هـ (١٧٠٨-١٧٠٧م)، وصار وكلاً للأوقاف يأخذون مقابل كراء تلك الدار ١٠٠ ريال في كل سنة<sup>(٧٥)</sup>. وفي الإطار نفسه يصب - كما يبدو أيضاً - عمل وكيل زاوية العباسى الذي "ترتب بذمته" في عام ١١٠٦هـ (١٦٩٤-١٦٩٥م) "لجانب فقراء الحرمين الشريفين"، مبلغ قدره ٢٥٢ ريالاً وسبعة أثمان ريال، ووضع ضماناً لذلك

(٧٢) علي بَجِنِين (علي بتشينين) هذا هو الشخص الذي قلنا عنه سابقاً بأنه كان واحداً من أغنى رجال الدولة العثمانيين في الجزائر، وهو الذي اشتري عام ٩٩١هـ (١٥٨٢م) سوق الباستان حيث صار يوجد دكان الحرمين الشريفين.

(٧٣) المحكمة الشرعية، ع ١٢٨-١٢٩، م ٢، ق ١٥، سنة ١١٢٢. راجع نص العقد في الملحق رقم ٢ من هذا البحث.

(٧٤) هو الدياي حسين خوجة الشريف الذي حكم الجزائر بين سنتي ١٧٠٥-١٧٠٧م. ولفظة "دولاتي" أي "صاحب الدولة". ونجد في بعض المصادر المعاصرة آنذاك بشكل "دولاتلي". وكان هذا اللقب يطلق في الجزائر على الوالي العثماني الذي صار يعين من الجيش المحلي بدلاً من الوالي الذي كان يرسله الباب العالي من إسطنبول.

(٧٥) سلسلة البايلك، السجل ٢١١.

"تحت يد وكلاء الحرمين الشريفين رسوم [أي عقود] أوقاف الزاوية المذكورة"<sup>(٧٦)</sup>.

وإذا كانت هناك فئة من المفترضين تضمن قروضها بواسطة الحُلْي، وفئة أخرى بواسطة حقوق كراء العقارات، فإن هناك فئة ثالثة كانت تضمن قروضها بواسطة أشياء أخرى ومنها الألبسة، وهذا ما وُجد في حالة محمد المعز البرادعي الذي افترض في أوائل ربيع الأول ١١٥٣هـ (١٧٤٠م) مبلغًا قدره ١٦ ريالاً كبيرة الضرب، اشتري بها بغلًا، ووضع مقابل ذلك في الدكان رهناً تمثل في ثوبين له: أحدهما صدرية من الملف، والآخر لباس يسمى كردية<sup>(٧٧)</sup>. بل وُجد من المفترضين من قدم مقابل القرض الذي أخذه رهناً تمثل في دين له على شخص آخر غيره، وهو الذي يسمى في نظام المعاملات المالية الإسلامية نظام الحوالة<sup>(٧٨)</sup>. وهذه هي حالة الحاج عبدالله بن حمصة الذي افترض في غرة شعبان ١١٠٩هـ (١٦٩٨م) من الدكان ٢٠٠ ريال، وأحال وكلاء الحرمين الشريفين في قبضها على السيد علي يولداش<sup>(٧٩)</sup> ابن مصطفى من

(٧٦) سلسلة البايلك، السجل ١٧٩. مع الإشارة إلى أن تاريخ النص غير وارد، وأما السنة المذكورة فهي تاريخ السجل.

(٧٧) سلسلة البايلك، السجل ٢٧١.

(٧٨) أبو بكر (جابر الجزائري)، منهاج المسلم، ط ٤، قسنطينة (الجزائر)، دار البيع، ١٩٤٢هـ / ١٩٨١م، ص ٢٩٢-٢٩٣.

(٧٩) يولداش: مصطلح عسكري تركي بمعنى "رفيق". وصارت مصطلحًا عسكريًا يعني "الجندي الإنكشاري"، وبذلك المصطلح صار يشار إلى هذا الأخير في المصادر العثمانية بمختلف أنواعها، من وثائق وكتابات تاريخية، وكان ذلك في إسطنبول كما في الجزائر. لمزيد من التفاصيل راجع: حماش، العلاقات ...، مصدر سابق، ص ٩٩.

الأوچاق<sup>(٨٠)</sup> رقم ٢٦٩، وحدد طريقة دفع ذلك لهم بأن يكون ستين ريالاً في كل سنة إلى أن يؤدي لهم جميع المبلغ المذكور<sup>(٨١)</sup>.

وكان النوع الثاني من القروض المقدمة هو الذي كان يتم من غير رهن. وهنا لا نعرف الطريقة التي كانت إدارة الدكان تضمن بها استرجاع الأموال المقترضة، كما لا نعرف الوسيلة التي كان يتم بها قبول الأشخاص الذين تقدم لهم مثل تلك القروض والمواصفات التي يجب أن يتوفروا عليها، والشروط التي عليهم أن يخضعوا لها لكي تقبل طلباتهم، خصوصاً أن النماذج التي لدينا من هؤلاء الأشخاص تبين أنهم لم يكونوا ينتمون إلى فئة اجتماعية معينة، وإنما إلى فئات مختلفة. بعضهم كانت لهم علاقة بإدارة الدكان، أي من الموظفين به، ولدينا منهم "الحاج رجب آغا"<sup>(٨٢)</sup> أحد وكلاء مكة والمدينة

(٨٠) أوچاق: هي كلمة تركية تطلق على الوحدات التي تتشكل منها فرقة الإنكشارية وكان عددها ٤٢٠ وحدة، وكل وحدة منها تحمل رقمًا خاصًا بها، ولذلك جاءت تلك الوحدات مرقمة من (١) إلى (٤٢٠) وهو عددها الإجمالي. حماش، العلاقات ...، مصدر سابق، ص ٩٦-٩٧.

(٨١) سلسلة البابايلك، السجل ١٤٢. ونص عقد القرض كما يأتي: الحمد لله قبض الحاج عبد الله بن حمصة مائتا ريال شتان على وجه السلف من مال فقراء الحرمين الذي تحت يد وكلاء الحرمين الشريفين، وأحالهم الحاج عبدالله المذكور على علي يلداش بن مصطفى أوچاقه ٢٦٩ هو معتمر، وأقر الحاج عبد الله المذكور على أن المذكور يدفع ليد وكلاء الأوقاف المذكورين كل سنة ستون ريالاً إلى أن يؤدي لهم العدد المذكور. غرة شعبان ١١٠٩.

(٨٢) آغا: كلمة تركية من معانيها "السيد" و"الأمير" و"القائد" و"الرئيس". وكان ذلك المصطلح يطلق في الجزائر على قائد الجيش الإنكشاري وهو "ينيچري آغاسى" (أي آغا الإنكشارية)، وعلى قائد الفرسان أو السباھية وهو "سپاه آغاسى" أو "آت آغاسى" (أي آغا الفرسان)، كما =

الذي أخذ قرضاً في أواسط ذي الحجة ١١٢٠هـ (١٨٠٩م) قدره ثلاثة عشر ريالاً<sup>(٨٣)</sup>، والسيد صالح كاتب الدكان، الذي أخذ في أواسط جمادى الآخرة ١١٢٨هـ (١٧٢٦م) أربعة ريالات ونصف صلاح<sup>(٨٤)</sup>، ثم محمد منزول آغا<sup>(٨٥)</sup> بـدكان الحرمين الشريفين الذي أخذ في أواخر شوال ١٢٠٥هـ (١٧٩١م) ثلاثة دنانير ذهبًا سلطانية<sup>(٨٦)</sup>. وكان هناك من المفترضين من كانوا من الهيئات الإدارية العامة في الأياض، ولدينا منهم العالم السيد حسين مفتى الحنفية الذي أخذ في حدود عام ١١٢٦هـ (١٧١٤م) مئة ريال<sup>(٨٧)</sup>، وشيخ الإسلام<sup>(٨٨)</sup>

= يطلق على قادة الوحدات العسكرية التي تحفظ الأمن في المدن وتسمى كل واحدة منها "نوبت"، أما الجنود فيسمون "نوبتجي". وكان الجنود الذين تولوا رتبة الآغوية هم الذين يختار من بينهم المسؤولون الكبار في إدارة دكان الحرمين الشريفين. راجع حول آغا: حماش، العلاقات ...، مصدر سابق، ص ٦٥-٦٧، ١٠١-١٠٦ وما بعدها.

. (٨٣) سلسلة البايلك، السجل ١٦٦.

. (٨٤) سلسلة البايلك، السجل ١٩٠.

(٨٥) منزول آغا: هو نفسه "معزول آغا"، وهو اللقب الذي كان يعطى في الجزائر للجندي الإنكشاري الذي يتبعه عن العمل العسكري بعد مروره بجميع الرتب وأخرها آغا الإنكشارية.

De Tassy, Histoire..., op. cit., p 138.

. (٨٦) سلسلة البايلك، السجل ٢٨٧.

. (٨٧) سلسلة البايلك، السجل ١٢٠.

(٨٨) شيخ الإسلام: هو لقب قديم في التاريخ الإسلامي ظهر منذ القرن الرابع الهجري، وقد انتقل ذلك اللقب إلى العثمانيين، وبعد ما فتح السلطان محمد الفاتح القسطنطينية في عام ١٤٥٧هـ (١٤٥٣م) أسس وظيفة المفتى الأكبر في الدولة وأطلق عليه شيخ الإسلام، أما وظيفته =

أحمد ابن الشيخ سيدى سعيد مفتى المالكية الذي أخذ في حدود عام ١٠٨٤هـ (١٦٧٤م) مئتي ريال<sup>(٨٩)</sup>، والسيد الحاج مبارك شيخ منطقة بوزريعة في ضواحي مدينة الجزائر الذي أخذ في أوائل المحرم ١٢١١هـ (١٧٩٦م) ستة دنانير ذهباً سلطانية<sup>(٩٠)</sup>، وأخت السيد أحمد باي حاكم المقاطعة الشرقية التي أخذت في أوائل ذي الحجة ١٢١٣هـ (١٧٩٩م) مئتي ريال أيضاً<sup>(٩١)</sup>. ولكن في الوقت الذي وُجد مثل هؤلاء المقترضين الذين كان لهم مثل ذلك الانتماء الإداري الذي كان - ربما - هو في حد ذاته شرطاً للاقتراض من الدكان من غير رهن، فإنه وُجد إلى جانبهم مقترضون آخرون لم يكن لهم مثل ذلك الانتماء، وكانوا من فئات اجتماعية عادلة، حرفية وغير حرفية، كما يستخلص ذلك من الألقاب الدالة عليهم ، وكان منهم المعلم<sup>(٩٢)</sup> عمر الذي افترض في أوائل ربيع الأول ١١٥٣هـ (١٧٤٠م) ديناً واحداً

= قصارب تسمى مشيخة الإسلام. وبذلك اتخد ذلك اللقب معنى الوظيفة. راجع: مجموعة من الباحثين، الدولة العثمانية ...، مصدر سابق، ص ٣٠٢ وما بعدها. أما الجزائر فقد بقي ذلك التعبير مجرد لقب فقط يستخدم عند الإشارة إلى العلماء الكبار، ومنهم الفتى المالكي كما ورد في النص المذكور، أو كما ورد بخصوص العالم نفسه أيضاً في أحد عقود المحكمة الشرعية يعود إلى أوائل ذي الحجة ١٠٤١هـ (١٦٢٢م). المحكمة الشرعية، ع ٢/٢٨، م ٦، ق ١.

<sup>(٨٩)</sup> سلسلة البايلك، السجل ١٤٢.

<sup>(٩٠)</sup> سلسلة البايلك، السجل ٢٨٨.

<sup>(٩١)</sup> سلسلة البايلك، السجل ٢٨٤.

<sup>(٩٢)</sup> المعلم: هو لقب كان يطلق على كبار الحرفيين والصناع، وذلك في شتى المجالات ومنها البناء وصناعة السفن.

ذهباً<sup>(٩٣)</sup>، وال حاج عبد القادر الصفار<sup>(٩٤)</sup> وشريكه محمد بوشبوب اللذان افترضا في أواسط المحرم ١١٢٦هـ (١٧١٤م) مئة ريال<sup>(٩٥)</sup>، ومحمد ابن الحاج إبراهيم الصباغ الذي افترض في ١٧ جمادى الآخرة ١١٢٨هـ (١٧١٦م) ثمانين ديناراً ذهباً سلطانية<sup>(٩٦)</sup>، والشاب العربي الحجار<sup>(٩٧)</sup> الذي افترض في أواسط ذي القعدة ١١٨٥هـ (١٧٧٢م) مبلغاً قدره ثمانون ريالاً<sup>(٩٨)</sup>، ومبلغاً آخر في السنة نفسها قدره سبعة محابيب<sup>(٩٩)</sup>، ورمضان القلاوي الذي افترض في أواسط ذي القعدة ١٢١٠هـ (١٧٩٦م) عشرة دنانير ذهبية<sup>(١٠٠)</sup>، وال حاج قدور ابن الحاج محبي الدين بن مبارك الذي افترض في حوالي عام ١٢١٢هـ (١٧٩٩-١٧٩٨م) ستة وستين محبوباً مع نصف دينار سلطاني<sup>(١٠١)</sup>.

وكانت مثل هذه القروض المقدمة من غير رهن لا تُمنع للأشخاص فقط وإنما للمؤسسات الوقفية أيضاً عندما لا تجد في صناديقها ما يكفيها من الأموال لتفطية نفقاتها.

(٩٣) سلسلة البايلك، السجل ٢٧١.

(٩٤) الصفار: هو المختص في صناعة أوانى النحاس، وهو نفسه الفزاري.

(٩٥) سلسلة البايلك، السجل ١٢٦.

(٩٦) سلسلة البايلك، السجل ١٢٠.

(٩٧) الحجار: هو المختص في قلع الحجارة وقصها لاستعمال في البناء.

(٩٨) سلسلة البايلك، السجل ١٦٨.

(٩٩) سلسلة البايلك، السجل ٢٨٠.

(١٠٠) سلسلة البايلك، السجل ٢٨٨.

(١٠١) سلسلة البايلك، السجل ٢٨٨.

وهذا ما وُجد في حالة مؤسسة "سبل الخيرات"<sup>(١٠٢)</sup> التي افترضت على يد ناظرها محمد بن الحاج إبراهيم الصباغ في ١٧ جمادى الآخرة ١١٢٨هـ (١٧١٦م) من الدكان مبلغ ثمانين ديناراً سلطانية<sup>(١٠٣)</sup>، ومبلاًغاً آخر في ربيع الأول ١١٥٣هـ (١٧٤٠م) قدره خمسون ريالاً<sup>(١٠٤)</sup>. ثم حالة الجامع الأعظم الذي افترض لفائدته في حوالي عام ١١٣٠هـ (١٧١٨-١٧١٧م) السيد محمد الحرّار<sup>(١٠٥)</sup> ما قدره خمسة وعشرون ريالاً صحاحاً<sup>(١٠٦)</sup>. وفي هذا الجانب فإن الدكان إذا كان في بعض الحالات يُقدم للمؤسسات الوقفية قروضاً صغيرة فإنه في حالات أخرى يقدم قروضاً كبيرة، وهذا ما وُجد في حالة ساقية الماء التي كانت تزود مدينة الجزائر بالمياه من فحص حيدرة، عندما جرى تجديدها في عام ١١٣٧هـ (١٧٢٥م) بأمر من الوالي العثماني عبدي باشا<sup>(١٠٧)</sup>. إذ لما كانت عملية التجديد تلك تحتاج إلى أموال

(١٠٢) سبل الخيرات: هي مؤسسة وقفية أسسها الولاية العثمانية في الجزائر في أواخر القرن ١٦-١٧هـ، وخصصت عوائدها لصالح المساجد الحنفية. سعيدونى (ناصر الدين)، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، ١٩٨٤م، ص ١٥٨-١٥٩.

(١٠٣) سلسلة البايلك، السجل ١٢٠.

(١٠٤) سلسلة البايلك، السجل ٢٧١.

(١٠٥) الحرّار: هو المختص في صناعة الحرير وبيعه.

(١٠٦) سلسلة البايلك، السجل ١٩٤. مع الإشارة بأن تاريخ النص غير واضح، وأما التاريخ المذكور وهو ١١٣٠هـ (١٧١٨م) فحدد بناء على معطيات أخرى تضمنها السجل.

(١٠٧) عبدي باشا: حكم بين سنوي ١١٤٥-١١٣٦هـ / ١٧٢٤-١٧٢٢م.

كثيرة وكانت أوقاف الساقية غير كافية لتوفيرها، فإن الوالي العثماني اقتضى نظره أن تتولى إدارة دكان الحرمين الشريفين توفير تلك الأموال من خزينة الدكان، وذلك "على وجه الإعانة والتوسعة، فإن وسَّعَ الله عليهم [أي على إدارة الساقية] يفي وكيل أوقاف الساقية [بأن] يسترجع ذلك ويُرسل لفقراء الحرمين الشريفين". وبلغ ما قدمه الدكان من أموال في هذه الحالة نحو ألفي ريال، وبالتحديد ١٩٨٢ ريالاً، صُرفت في شراء مئات القلال من الزيت ومئات القادوسات استخدمت في بناء الساقية<sup>(١٠٨)</sup>.

وكان النوع الثالث من القروض التي يقدمها دكان الحرمين الشريفين هي القروض ذات الفائدة، وذلك في إطار نظام القراض (أو المضاربة) الذي يعد نوعاً من المعاملات الإسلامية. ويتم ذلك بتقديم الأموال لمن يطلبها من التجار لاستخدامها في نشاطهم التجاري على أن يكون للدكان نصيب من الربح المحقق منها. ويطلق على تلك القروض في السجلات الإدارية المتعلقة بالدكان اسم "قراض". وهذا ما وجد في حالة عمار ابن الحاج محمد ابن البراملي الذي أخذ

(١٠٨) سلسلة البابايك، السجل ١٩٠. ويتضمن السجل الحسابات المفصلة التي تبين كيفية صرف ذلك المبلغ. وشراء مئات القلال من الزيت هنا في مشروع تجديد ساقية الماء يؤكّد قول الرحالة الإنجليزي الدكتور شو Shaw في مشاهداته عن الجزائر (عام ١٧٢٠-١٧٣٢م) بأن الجزائريين كانوا يستخدمون الزيت في إعداد الطينة الإسمنتية التي يستعملونها في بناء أسطح المنازل والخزانات حتى لا تسرب منها المياه إلى الفرف السكنية، وكذلك في إنشاء قنوات نقل المياه (السوقي). وحول طريقة إعداد ذلك انظر:

Shaw, Voyage..., op. cit., pp104-105.

في أوائل شعبان ١١٧٢هـ (١٧٥٩م) "ما قدره مئة ريال ميزان<sup>(١٠٩)</sup> ضرب الكفرة على وجه القراض"<sup>(١١٠)</sup>، وحالة سي محمد ابن الحاج أحمد العنابي الذي أخذ في أواخر ذي القعدة ١٢١٣هـ (١٧٩٩م) مبلغ "خمسين ريال تامة يعمل بها على سبيل القراض وستنه، وما أفاء الله به من الريع [يكون] بيننا أشطاراً"<sup>(١١١)</sup>. وفي الإطار نفسه أخذ سي أحمد بن منامي في أوائل شوال من السنة نفسها مبلغ مئتي ريال<sup>(١١٢)</sup>. وكانت مثل هذه القروض تمنح حتى لليهود أيضاً كما هو في حالة إسحاق ولد موسى الذي أخذ في عام ١١٧٢هـ (١٧٥٨م) ثلاثة مبالغ، أولها ١٦ ديناً، والثاني ٤٨ ديناً، والثالث ٧٥ ديناً، وكلها ذهب سلطانية<sup>(١١٣)</sup>.

ولكن هذا النوع من القروض (وهو القراض) ليس واضحاً في سجلات الدكان بما فيه الكفاية، وهو يطرح أسئلة مهمة بخصوص الأموال التي كانت تقدم للتجار في ذلك الإطار، وكذلك الأرباح المحققة منها، والمجازفة الناتجة عنها. وذلك لأن السجلات أمدتنا بنماذج من عمليات القراض تلك يُفهم منها أن الأموال المفترضة لم تكن من خزينة الدكان وإنما هي

(١٠٩) ريال ميزان: كانت لفظة الريال تطلق على العملات الفضية بشكل عام، وهذا النوع من الريال يبدو أنه هو نفسه الذي يطلق عليه "ريال صحيح"، وقد سبق شرحه، خصوصاً أنه يشترك معه في الوصف بأنه "ضرب الكفرة" كما ورد في النص.

(١١٠) سلسلة البايلك، السجل ٣٧٥.

(١١١) سلسلة البايلك، السجل ٢٨٤.

(١١٢) سلسلة البايلك، السجل ٢٨٤.

(١١٣) سلسلة البايلك، السجل ٣٧٥.

أموال خاصة تابعة لأشخاص من أفراد المجتمع. ويعني ذلك أن إدارة الدكان في هذه الحالة لم تكن سوى واسطة بين أصحاب الأموال والعملاء الذين تقدم لهم تلك الأموال لاستغلالها في التجارة، وذلك من أجل ضمان عقود القروض المبرمة بين الطرفين. وكأمثلة على ذلك فإننا نقرأ في إحدى الحالات:

"بيان ما عند المكرم الحاج المبارك بن باسط أربعينية ريالات ميزان وسبعة وثلاثون وربعه ميزان، على وجه القروض الجائز بين المسلمين، وما يأتي من ربح إن شاء الله يكون أنصافاً، وهم [أي الريالات المذكورة] للمكرم الحاج أحمد الفراصي، وتاريخ ذلك أوائل رمضان ١١٦٨ هـ (١١٤٥ م)."

ونقرأ في حالة أخرى:

"الحمد لله والصلوة على سيدنا ومولانا محمد:أشهد على نفسه محمد بن محمد الفخار على أنه قبض من المكرم السيد أحمد المحتبس (١١٥) كان ما قدره مئة ريالاً واحدة ضرب الكفرة على وجه القروض، وما أفاء الله من ربح بعد نضوض رأس [كذا] المال يكون بينهما سوياً واعتدلاً، وعلى

(١١٤) سلسلة البايلك، السجل ٣٧٥.

(١١٥) المحتبس: هو الشخص المكلف بجهاز "الحسبة" في نُظم الحكم الإسلامية، وهي مراقبة شؤون التجارة في الأسواق وال محلات التجارية بشكل خاص، لمنع الزيادة في الأسعار والغش في المكاييل والأوزان، زيادة على إلزام التجار بالنظافة واحترام معايير الجودة في صناعاتهم ومبانيهم. وقد يتدخل المحتبس حتى في الآداب العامة أيضاً. لمزيد من التفاصيل راجع: لقبال (موسى)، الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي نشأتها وتطورها، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ١٩٧١م.

العامل<sup>(١١٦)</sup> بتقوى الله في السر والعلانية واحلاصه بالقلب والنية، وعُرف بتاريخ أوائل رجب ١١٧١ هـ (١٧٥٨ م)<sup>(١١٧)</sup>.

وكانت القروض المقدمة من دكان الحرمين الشريفين، خصوصاً النوعين الأول والثاني منها، تقوم على فلسفة اجتماعية ذات بُعد إسلامي، ترمي إلى تيسير الحياة على أفراد المجتمع بالمساهمة في حل الأزمات المالية التي تُعرض لهم في حياتهم الأسرية ومعاملاتهم المالية، وهو ما تُعبر عنه لفظتا "الإحسان" و"التوسعة" اللتان كانتا تقرنان بذلك القروض عند تقييدها في السجلات، وذلك كأن يقال: "على وجه الإحسان والتوسعة" كما جاء في قرض محمد ابن الحاج إبراهيم الصباغ في ١٧ جمادى الآخرة ١٢٨ هـ (١٧١٦ م)<sup>(١١٨)</sup>، أو "على وجه التوسعة" كما ورد في قرض صالح كاتب الدكان في أواسط جمادى الآخرة ١٢٨ هـ (١٧٢٦ م)<sup>(١١٩)</sup>، أو "سلف إحسان وتوسعة" كما ورد في قرض الشيخ حسين مفتى الحنفية في سنة ١٢٦ هـ (١٧١٤ م)<sup>(١٢٠)</sup>، أو "سلف إحسان" كما ورد في قرض العربي الحجار في أواسط ذي القعدة ١١٨٥ هـ (١٧٧٢ م)<sup>(١٢١)</sup>. ولكن أحسن تعبير

(١١٦) العامل: هو الشخص الذي يأخذ القرض ويعمل به في التجارة.

(١١٧) سلسلة البايلك، السجل ٣٧٥.

(١١٨) سلسلة البايلك، السجل ١٢٠.

(١١٩) سلسلة البايلك، السجل ١٩٠.

(١٢٠) سلسلة البايلك، السجل ١٢٠.

(١٢١) سلسلة البايلك، السجل ١٦٨. حالات أخرى في السجلات: ١٤٢، ٢٧١، ١٦٦، ١٨٢.

استخدم لتوضيح ذلك البعد الاجتماعي لذلك النوع من القروض هو الذي استخدم في عقد الاقراض المتعلق بالسيد سراف بن محمد باي - الذي سبق الإشارة إليه - في أواخر شعبان ١١٢٢هـ (١٧١٠م)، حيث وضفت تلك القروض في إطارها الديني كما يحدده الإسلام. فكتب بأن ذلك القرض هو "سلف إحسان وتوسيعه"، وأنه "حسبة لله العظيم ورجاء ثوابه الجسيم ومراعاة لقول الله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرَضُ اللَّهُ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾" (١٢٢). ونضيف نحن هنا استكمالاً لذلك حديث رسول الله ﷺ: "مَنْ نَفَسَ عَنْ أَخِيهِ كُرْبَةً مِنْ كُرَبَ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ" (١٢٢).

ولكي تتحقق تلك القروض هدفها الاجتماعي بكامل أوجهه وتكون "توسيعة" مالية حقيقة على المفترضين في أزمانهم وـ "إحساناً" لهم؛ فإن إدارة أوقاف الحرمين الشريفين لم تكن تجبر المفترضين على رد ديونهم للدكان دفعة واحدة، وإنما تسمح لهم بتقسيمتها على دفعات بحسب إمكاناتهم المالية حتى يكتمل ردها بكمالها. وليس ذلك فحسب بل كان يسمح لهم بردها حتى بعملة أخرى غير التي أخذوا بها القروض.

(١٢٢) سورة الحديد، الآية ١١. مع الإشارة بأن الآية كتبت في الوثيقة بشكل خاطئ، وهو كما يأتي: "وَمَنْ يَقْرَضُ اللَّهُ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعِفَهُ لَهُ".

(١٢٣) أخرجه مسلم. ولهذا السبب فإن القروض لم يكن يقدمها لأفراد المجتمع دكان الحرمين الشريفين فقط، وإنما مؤسسة بيت المال أيضاً، ولدينا حولها نموذجان، يعود أحدهما إلى أواخر رمضان ١٢١٤هـ (١٨٠٠م) وأخذته امرأة تسمى نفسه، ووضفت في بيت المال مقابل ذلك رهنا تمثل في مسايس من الذهب (سلسلة بيت المال، السجل ٦١)، ويعود القرض الثاني إلى أواخر شعبان ١٢١٨هـ (١٨٠٢م) وأخذه الحاج العربي الترجمان وكان من غير رهن (السجل نفسه).

وكأمثلة على ذلك فإن محمدًا المُعز البرادعي افترض في أوائل ربيع الأول ١١٥٣هـ (١٧٤٠م) ستة عشر ريالاً كبيرة الضرب، ووضع ضماناً لها صدرية من الملف، وثواباً آخر يسمى كردية. ولما أعاد القرض الذي أخذه فإنه قسمه على دفعتين، دفع في الأولى منها عشرة ريالات دراهم صغار ونصف ريال، وسحب مقابلها الصدرية، ودفع في الثانية ١٦ ريالاً دراهم صغاراً وخمسة أثمان، وسحب في مقابلها الكردية. وبذلك خلس من الدين الذي علق بذمته للدكان<sup>(١٢٤)</sup>.

وإذا كان محمد المُعز البرادعي المذكور أعاد قرضه للدكان على دفعتين، فإن الحاج رجب آغا الذي افترض ١٢ ريالاً في أواسط ذي الحجة ١١٢٠هـ (١٧٠٩م)، قد أعاد ذلك على أربع دفعات، دفع في الأولى منها ٥ ريالات، وفي الثانية ٢ ريالات، وفي الثالثة ريالاً واحداً، وفي الرابعة ٤ ريالات<sup>(١٢٥)</sup>. أما إبراهيم خوجه الجريتي الذي افترض في عام ١٢٢٦هـ (١٨١١م) عشرين محبوبياً، فإنه أعادها على خمس دفعات، وبالريال دراهم صغار، فدفع في أربع منها ثمانية ريالات في كل دفع، وفي واحدة أربعة ريالات<sup>(١٢٦)</sup>. وأما وكيل زاوية الشيخ العباسى الذي افترض في سنة ١١٠٦هـ (١١٩٥-١١٩٤م) مبلغاً قدره ٢٥٢ ريالاً، فإنه أعاد ذلك على دفعات تجاوزت عددها عشراً<sup>(١٢٧)</sup>.

(١٢٤) سلسلة البايلك، السجل ٢٧١.

(١٢٥) سلسلة البايلك، السجل ١٦٦.

(١٢٦) سلسلة البايلك، السجل ٢٧٤.

(١٢٧) سلسلة البايلك، السجل ١٧٩. وقد سجلت تلك الدفعات في السجل ولكنها لا تظهر بشكل واضح، مما صعب علينا عدّها بدقة.

ومن جهة ثالثة فإن تلك القروض لم تكن تختص بها فئة أو فئات محددة من المجتمع، وإنما كل الفئات من غير تمييز، ولذلك وُجد بين النماذج المتوفّرة لدينا حَوْل المفترضين أشخاص يُصنفون ضمن الفئة شبه الوسطى إن لم تكن الدنيا في المجتمع كما تدل على ذلك أسماؤهم المجردة من الألقاب الدالة على الحرف والوظائف والرتب العسكرية، وهو ما نجده في حالي السيدين ابن عيسى وال الحاج عبدالله بن حمصة، وقد سبق الإشارة إليهما، ثم حالة الحاج ابن عروس الذي أخذ في منتصف شوال ١١٦٣هـ (١٧٥٠م) قرضاً قدره ستة دنانير سلطانية، ووضع في الدكان ضماناً تمثل في "زوج فردات ونaisis" (١٢٨) وزوج فردات مناكس (١٢٩) [...] في كل فردة جوهرتين وحجر" (١٣٠). كما وُجد من المفترضين من

(١٢٨) وnaisis: هي نوع من الحلي الخاصة بالمرأة كما تشير إلى ذلك عقود المحكمة الشرعية، فنقرأ في أحدتها أن آمنة بنت الزنادي توفيت وأقيمت فريضتها في أوائل شعبان ١٢٢١هـ (١٨٠٦م)، ومما خلفته موروثاً عنها "جميع لباسها [...] مع شورتها ومصوغها المحتوي على قلادة وزروف وونaisis وغيرها" (المحكمة الشرعية، ٦، ٢، ق ٢٤)؛ ونقرأ في عقد آخر أن حنيفة بنت الحاج سعيد أوقفت في أواسط شوال ١٢٢٩هـ (١٨٢٤م) "جميع مصوغها، منها صارمة فضة وأربعة فردات مسaisis، وسلسلة وقلادة وستة فردات مقفول وأربعة فردات أونaisis (كذا) الجميع مصوغ من الذهب" (ع ١١، ٢، ق ٢٧).

أما نوع تلك الحلي فليس لدينا ما يوضحه.

(١٢٩) مناكس: نوع من الحلي تضعها المرأة في أدنيها.

De Paradis, Tunis et Alger..., op. cit, p 141.

ولا تزال تلك الكلمة مستخدمة في الجزائر إلى اليوم لتدل على الحلي نفسها.

(١٣٠) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩، ورقة ٢١.

يُعدُّون من الفئة الوسطى لكونهم من أهل الوظائف مثل حالة الحاج مسعود خديم الخزنagi ومحمد الناظر على أوقاف الحرمين الشريفين اللذين سبق الإشارة إليهما، ونضيف إليهما هنا حالة عبد الرحمن بن علي التركي الذي كان ينتمي إلى الأوجاق رقم ٣٩٥ من الجيش الإنكشاري، وقد أخذ في أواخر صفر ١٢٢٦هـ (١٨١١م) قرضًا قدره ٤٦٠ ريالاً دراهم صغاراً، ووضع في الدكان مقابل ذلك ضماناً تمثل في صارمة من الذهب<sup>(١٣١)</sup>. وكما وجد بين المقترضين من كانوا ينتمون إلى الفئتين الدنيا والوسطى في المجتمع فإنه وجد من كانوا ينتمون إلى الفئة العليا الميسورة أيضاً، ولدينا منهم حالة سَرَاف بن محمد باي الذي سبق الإشارة إليه، وهو - كما يتضح من اسمه - ليس فقط ابنًا لأحد البابيات الذين كانوا يُعيثُون لحكم المقاطعات في الأيالة، وإنما هو حفيد لواحد من أشهر الشخصيات في الجزائر العثمانية، سواء من حيث المكانة السياسية أم من حيث الثروة والجاه، وهو جده الأعلى "علي بتشينين" الذي قلنا عنه بأنه هو الذي اشتري سوق البادستان - حيث يوجد "دكان الحرمين الشريفين" - من الوالي العثماني حسن باشا في عام ٩٩١هـ (١٥٨٢م).

وكما تضمنت قوائم المقترضين من الدكان أسماء للرجال، فإنها تضمنت أسماء للنساء أيضاً، ومنها حالة بنت سيد محمد الشريف أخت السيد أحمد باي التي اقترضت في أوائل ذي الحجة ١٢١٣هـ (١٧٩٩م) على يد اثنين من أقاربها

(131) Devoulx, Notes historiques..., op. cit, 388-389.

مبلغًا قدره ٢٠٠ ريال<sup>(١٢٢)</sup>، ثم حالة الزهراء بنت أحمد الحمايمي التي اقترضت في أوائل ذي القعدة ١٢٢٣هـ (١٨٠٨م) على يد زوجها علي التركي ابن يوسف وابنها قدور الإنجشايري ما قدره ١٠٠ دينار ذهبًا سلطانية<sup>(١٢٣)</sup>، وعائشة بنت الشريط التي اقترضت في أوائل رجب ١٢٢٥هـ (١٨١٠م) على يد صهرها محمد باش شاوش<sup>(١٢٤)</sup> بالدكان مبلغًا قدره ٨٠ ريالاً دراهم صفاراً<sup>(١٢٥)</sup>. بل إن قوائم الاقتراض أمدتا حتى بأسماء أشخاص من أهل الذمة، وبالتحديد من اليهود، وكان منهم الذي هارون بن بيخون الذي اقترض في أواسط صفر ١١٥٨هـ (١٧٤٥م) مبلغًا قدره

.<sup>(١٢٦)</sup> سلسلة البايلك، السجل ٣٨٤.

.<sup>(١٢٧)</sup> سلسلة البايلك، السجل ٢٧٤.

(١٢٤) باش شاوش: هي "باش چاووش" في اللغة التركية، وهي اسم يطلق في الدولة العثمانية على رئيس فرقه عسكرية مكلفة بالأمن مثل الشرطة في العصر الحديث، هي فرقه الجاوشية. وكان يوجد في الجزائر ضابطان بهذا الاسم، أحدهما يرأس فرقه الجاوشية الخاصة بالجند الإنكشارية، وعدد عناصرها عشرة، وكان البasha يختارهم من العسكريين، والضابط الثاني يرأس فرقه الجاوشية الخاصة بالمدنيين وعدد عناصرها اثنا عشر، ويختارهم البasha من المدنيين. وكان الضابطان المذكوران يمكثان في دار الإمارة ولا يغادرانها حتى يتوقف العمل مساء ويدهب البasha إلى غرفة نومه، ليكونا على أهبة الاستعداد لتنقی أوامره كل حسب اختصاصه، وإرسال من ينفذها من الجاوشية الذين هم تحت تصرفهما.

De Paradis, Tunis et Alger ..., op. cit., pp 190-193.

ولكن عبارة "باش شاوش بالدكان" التي وردت في المتن هنا لا يقصد بها أحد من الضابطين المذكورين، وإنما يقصد بها "رئيس الجاوشية" التابع لإدارة دكان الحرمين الشريفين.

.<sup>(١٢٥)</sup> سلسلة البايلك، السجل ٢٧٤.

١٢٥ ريالاً<sup>(١٢٦)</sup>، وموشي بن بونصة الذي افترض في أواسط جمادى الآخرة ١٢١٢هـ (١٧٩٧م) مبلغ أربعين دينار محابيب<sup>(١٢٧)</sup>.

#### ج - حفظ الأمانات:

كانت الوظيفة الثالثة التي يقوم بها "دكان الحرمين الشريفين" تتمثل في حفظ أمانات الناس، ومنهم - خاصة - الأيتام والغائبون عن مدينة الجزائر من أسرى ومسافرين. وهذه الوظيفة التي كان يقوم بها الدكان قد وصفها القنصل الفرنسي "فونتير دو بارادي" في أحد تقاريره بكل وضوح، فقال إن الدكان "يُستخدم لحفظ الأمانات، فكان كل شخص أراد أن يخرج في سفر بعيد، أو وقع أسيراً بيد الأوروبيين، أو خاف أن يُسرق في منزله، وكذلك الأولاد الذين توفي عنهم والدهم وتركهم صغاراً، فكلهم كانوا يأتون بأموالهم - أو يأتي بها غيرهم نيابة عنهم - إلى ذلك الدكان ويحفظونها فيه بعد أن تكتب عليها أسماؤهم"<sup>(١٢٨)</sup>.

وهذه الوظيفة التي كان يقوم بها دكان الحرمين الشريفين تؤكد لها قوائم الأمانات المدونة في السجلات الإدارية للدكان نفسها، ولنا نماذج منها كثيرة تعود إلى سنوات مختلفة. وكأمثلة على أمانات الأيتام فلدينا أمانة كل من اليتيم محمد بن عمر الخليفي الجواج، ومحمد وحسن ولدي الحاج يوسف

(١٢٦) سلسلة البایلک، السجل ٢٥٢.

(١٢٧) سلسلة البایلک، السجل ٢٨٨.

(138) De Paradis, Tunis et Alger..., op.cit, p 262.

الإسلامي<sup>(١٣٩)</sup>، والزهرة بنت الصادق ابن العربي<sup>(١٤٠)</sup>. ومن أمانات المسافرين لدينا أمانتا عبد الرحمن بن الحاج محمد البسكري وعثمان شاوش<sup>(١٤١)</sup> اللذان سافرا إلى بلاد الترك<sup>(١٤٢)</sup>، وأmantا اخت عبد الرحمن ومحمد بن يحيى البسكري اللذان سافرا إلى الحجاز لزيارة بيت الله الحرام<sup>(١٤٣)</sup>، وأمانة العكون<sup>(١٤٤)</sup> بن المشرى الغائب في بلدة زمورة<sup>(١٤٥)</sup>. ومن أمانات الأسرى لدينا أمانتا علي بن فرح وأحمد يولداش اللذان كانوا أسيرين بمالطة<sup>(١٤٦)</sup>، وأمانة أحمد بن فوجالي الذي كان أسيراً بجنوة<sup>(١٤٧)</sup>، وأمانات قاسم

(١٣٩) الإسلامي، هي لفظة كانت تطلق في الجزائر، وبعض البلاد الإسلامية الأخرى، على اليهود الذين يعتنقون الإسلام، وذلك مقابل لفظة "العلج" التي تطلق على الأوروبيين الذين يقومون بالعمل نفسه.

De Paradis, Tunis et Alger..., op.cit, p 154.

(١٤٠) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩ . ولدينا نماذج أخرى في السجلات: ١٢٨، ١٩٦، ١٩٥، ١٩٣، ١٩٠.

(١٤١) شاوش: هو "جاوش" في اللغة التركية. راجع "باش شاوش" في هامش رقم (١٢٤).

(١٤٢) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(١٤٣) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(١٤٤) العكون: هي لفظة لا تزال مستخدمة في العامية الجزائرية اليوم، وتعني "الأبكم".

(١٤٥) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩ . واسم "زمورة" يُطلق في الجزائر على بلدتين، إحداهما تقع إلى الشرق من مدينة الجزائر، وكانت بها حامية عسكرية عثمانية، وتقع الثانية إلى الغرب منها. ويبعد هنا أن الأولى هي المقصودة.

(١٤٦) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(١٤٧) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

**الجيجلی وعلال الصباولي** (١٤٨) ولد الطويل ومحمد بن حميمد ورفيقه عبد الرحمن الوصيف الذين كانوا جميعهم أسرى "بالأوريوة" (١٤٩).

ولكن الأمانات لكي تُحفظ في دكّان الحرمين الشريفين لم يكن يُشترط فيها - كما يتضح من السجلات نفسها - أن تكون لإحدى الفئات الاجتماعية الثلاث المذكورة فقط (الأيتام والمسافرين والأسرى) بحكم الظروف الخاصة التي تحيط بتلك الفئات، وإنما كان يحتفظ بأمانات أشخاص يمثلون فئات أخرى، ومنهم - كما يذكر فونتير دو بارادي - الأشخاص الذين يخافون أن يُسرقوا في منازلهم (١٥٠). وهذا النوع من الأمانات هو الذي تمثله - كما يبدو - الأمانات التي نُسبت في أحد سجلات الدكّان إلى وحدات الجيش (الأوجاق)، ولدينا منها أمانة الأوجاق رقم ١٩، والأوجاق رقم ٣٢٤، والأوجاق رقم (١٥١).

(١٤٨) صباولي: هي نفسها "سباولي" وهي مركبة من "سباولو" الدالة على حبل يصنع من نبات القنب، ولا تزال مستخدمة في الجزائر، واللاحقة "جي" الدالة على أسماء أصحاب الحرف والوظائف في اللغة التركية، وذلك بمعنى الشخص المختص في صناعة حبل السباولو وبيعه، راجع:

Ben Cheneb (Mohammed), Mots turcs et persans conservés dans le parler algérien, Alger, Bastide - Jourdan, 1922, p 48.

(١٤٩) سلسلة البابيلك، السجل ٢٩٩. ولفظة "أوروبية" الواردة في النص هي تحريف لاسم "أوروبا"، وهو اسم القارة المعروفة.

(150) De Paradis, Tunis et Alger...; Alger, p 262.

. (١٥١) سلسلة البابيلك، السجل ٢٩٩.

ثم بعض الأمانات التي وُضعت في الدكان على يد أصحابها أو يد أقاربهم دون أن يُذكر سبب ذلك كما هو في أمانة محمد أرنبيطوط، وأمانة أحمد الوكيل ابن المفهولي (١٥٢)، وأمانات الحاج محمد خوجه مقاطعجي (١٥٣)

(١٥٢) مفهولي: هي كلمة مركبة من الكلمة "مفهول"، وهي غير واضحة هنا في هذه الكلمة، وإن كانت تعني في اللغة العربية "مغلق"، واللاحقة "جي" الدالة على أسماء الحرف والوظائف في اللغة التركية، وذلك بمعنى صانع المفهول. وكانت هذه الكلمة تستخدم في الجزائر في العهد العثماني لتدل على صانع الأحذية ومصلحها، وهو الإسکافي. ويستخلاص من ذلك أن لفظة "مفهول" هي لفظة محلية تطلق كما يبدو على نوع من الأحذية. راجع:

Ben Cheneb, Mots turcs..., op. cit, p 48.

ولكن لفظة مفهول كما تقدمها لنا عقود المحكمة الشرعية هي نوع من الحلي التي تلبسها المرأة أيضاً، وهذا ما نستخلصه من عقد تحبسن أبرمهته حنيفة بنت الحاج سعيد في أواسط شوال ١٢٣٩هـ (١٨٢٤م)، حيث نقرأ إن السيدة المذكورة حبست "جميع مصوغها، منها صارمة فضة وأربعة (كذا) فردادات مسايس، وسلسلة وقلادة وستة فردادات مفهول وأربعة فردادات أونايس (كذا) الجميع مصوغ من الذهب" (ع ١١، م ٣، ق ٢٧). أما نوع تلك الحلي فليس لدينا ما يوضحه.

(١٥٣) خوجه مقاطعجي، أي: الكاتب المكلف بسجل العوائد أو المدخلات المالية. ونجد اسم هذا الموظف في مصادر أخرى بشكل "مقاطعه جي" فقط. وهو أحد الكتاب الأربعه الكبار الذين يجلسون في مكتب إلى جانب مقر جلوس الباشا بالديوان، وهو أقدمهم وأعرفهم بقوانين الإدارة وشؤون الأئمه الاقتصادية والمالية والسياسية وعلاقتها الخارجية. ومن مهامه الإشراف من جهة على سجلات الجند، ومن جهة ثانية على سجلات أملاك الدولة وعوائدها المالية ونفقاتها.

De Paradis, Tunis et Alger..., op.cit, pp 215-248, Shaw, voyage..., op. cit, p 165.

بدار الإمارة، وأمانة الحاج عبدالقادر ابن الحاج ياسين، وأمانة محمد وعبدالرحمن ولدي أحمد بلكبashi<sup>(١٥٤)</sup>.

كما نجد بالدكان أمانات تتمثل في الصدقات التي يخصصها بعض الأشخاص من ثرواتهم لتفق في الخدمات الخيرية المتنوعة، ولدينا منها ثلاث ثلاث الذي أوصى به الحاج محمد الشبارلي أمين التجار ليشتري به عقار يوقف على الجامع الأعظم<sup>(١٥٥)</sup>، وأمانة فاطمة بنت مولاي أبي القاسم التي خصصتها لشراء عقار أيضاً يوقف على المؤذنين بالجامع المذكور<sup>(١٥٦)</sup>، والأمانة التي أتى بها العلماءأعضاء المجلس العلمي<sup>(١٥٧)</sup> لشراء كتب مكتبة الجامع الأعظم أيضاً<sup>(١٥٨)</sup>، وأمانة الحاج محمد بن الشلي التي خصصها لشراء عقار يوقف على الطلبة<sup>(١٥٩)</sup>.

(١٥٤) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩. ولفظة "بلكبashi" هي "بولكمباشي" في اللغة التركية، وهو مصطلح عسكري بمعنى "قائد وحدة عسكرية". وكان ذلك المصطلح يطلق في الجزائر على الضباط الذين يأتون بعد رتبتي "وكيل خرج" و"أوده باشي" في الوحدات العسكرية التي تشكل الجيش الإنكشاري.

De Tassy, Histoire..., op. cit., pp 136-139; Shaw, voyage..., op. cit, pp 158-162.

(١٥٥) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(١٥٦) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(١٥٧) المجلس العلمي: هو هيئة قضائية عليا في الجزائر، وكان يضم العلماء الأربعون وهم: المفتى والقاضي الحنفيان ونظيراهما المالكيان ومعهم ممثل للجيش برتبة يابا باشي. وكان هذا المجلس يجتمع في الجامع الأعظم.

(١٥٨) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(١٥٩) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

وكان يوجد بالدكوان فضلاً عن ذلك كله بعض الصناديق الموجهة للخدمات الاجتماعية العامة، ومن ذلك صندوق جمع الأموال الموجهة لافتداء الأسرى الجزائريين في أوروبا، وهو ما تمثله الأمانة التي أحضرها إلى الدكوان في أواسط محرم ١٤٥٥هـ (١٧٣٢م) "المجاهد السيد مصطفى رئيس قبطان عرف الجاقمقجي"، وهي عبارة عن "فنيق" (أي صندوق) يحتوي على "ريالات ودنانير [...] مما تجمع فيه من الفنائيم وما يُجمع فيه إن شاء الله، وموجهة لـ"فك أسرى المسلمين" (١٦٠). وعبارة "ما يُجمع فيه إن شاء الله" تدل على أن الصندوق كان مفتوحاً لجمع الأموال في المستقبل.

وفوق ذلك كله فإننا نجد أمانات أخرى وضعها بالدكوان رجال السلطة لأسباب غير معروفة مثل أمانة بُلبل أفندي التي وُضعت على يد الحاج حسن أفندي دفتردار<sup>(١٦١)</sup> بدار

(١٦٠) سلسلة الباليك، السجل ٢٩٩. ونص العبارة هي كما يأتي: "جيء بأمانة فنيق داخله ريالات ودنانير على يد المكرم المجاهد السيد مصطفى رئيس قبطان عرف الجاقمقجي مما تجمع فيه من الفنائيم وما يُجمع فيه"، وذلك أواسط محرم ١٤٥٥، يتظرر فك أسرى المسلمين". وكلمة "جاقمقجي" هي "چاقمقاجي" في اللغة التركية بمعنى "صانع زناد البنادق ومصلحها". ولما كان الزناد يعمل بطريقة ميكانيكية مثل القفل، فإن الجاقمقجي كان يقوم بإصلاح الأقفال أيضاً، ولذلك فإن تلك اللفظة يقصد بها في بعض الحالات "مصلحة الأقفال" كذلك.

Ben Cheneb, Mots turcs..., op. cit, p 34.

(١٦١) دفتردار: هو أحد الكتاب الأربعه الكبار الذين يشرفون على الدفاتر أو السجلات التي تقيّد بها الحسابات المالية للدولة وكذلك أملاكها العقارية وحتى عمليات التعيين والعزل في الوظائف، وكذلك شؤونها المتعلقة بعلاقاتها الخارجية. ويبدو أنه هو نفسه "باش دفتردار"، وقد سبق شرحه أعلاه.

الإمارة<sup>(١٦٢)</sup>، وأمانتين لإبراهيم باشا جاء بهما إلى الدكان الحاج مصطفى الصاييجي<sup>(١٦٣)</sup>.

وكانت الأمانات التي تحفظ في الدكان تتضمن من حيث المحتوى أشياء متعددة يصعب في الواقع تحديدها، لأن أكثر الأمانات لا يشار إلى محتواها أثناء تقييدها في السجلات. ولكن بناء على النماذج التي كشفت لنا السجلات عن محتواها، يمكن القول بأن أكثر تلك الأمانات كانت تمثل في الأموال باعتبارها العنصر الأساس الذي يقوم عليه الاكتتاز وترتکز عليه الملكية وتؤسس عليه الثروة في المجتمع. وكنماذج مثل هذه الأمانات لدينا أمانة الأسير علي بن فرح وتمثلت في ٣٨ ديناراً ذهباً سلطانياً<sup>(١٦٤)</sup>، وأمانة الأوجاق رقم ٢٨ وتمثلت في ١٢ ديناراً<sup>(١٦٥)</sup>، وأمانة اليتيم محمد بن نابي وتمثلت في ٣٥ ديناراً<sup>(١٦٦)</sup>، وأمانة العكون<sup>(١٦٧)</sup> بن المشري وتمثلت في ٩٠ ريالاً، و ١٣٠ ديناراً ذهباً<sup>(١٦٨)</sup>، وأمانة الحاج

(١٦٢) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(١٦٣) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩. و"الصاييجي" صوابها "صاييجي"، وهي كلمة تركية بمعنى "العداد" أو "المحاسب". وهو الشخص الذي يعمل في المصالح المالية ومنها الخزانة العامة التي يديرها الخزنجي، حيث يتولى عد النقود وتمييز بعضها عن بعض وتحديد وزنها وقيمتها، ويسمى "الصراف" أيضاً.

De Paradis, Tunis et Alger...op. cit, pp 206, 212.

(١٦٤) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(١٦٥) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(١٦٦) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(١٦٧) العكون: سبق شرحها.

(١٦٨) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

محمد التطاوي وتمثلت في ١٣٧ ديناراً ذهباً سلطانياً<sup>(١٦٩)</sup>.

والأمانات المالية التي توضع بالدكان لا تكشفها لنا سجلات الدكان فقط وإنما عقود المحكمة الشرعية أيضاً، ومنها أموال الأيتام التي غالباً ما يحتفظ بها أصحابهم في الدكان كما هو في حالة محمد الصغير ابن الحاج أحمد بوقرمودة الذي استقر بعد وفاة والده إلى نظر ابن عمه محمد بن الحراز بحكم إيساء له من والده المذكور، وعندما قسمت تركة والده في أوائل شعبان ١١٨٤هـ (١٧٧٠م) قبض له حاجره منابه "في الدنانير والريالات والمحابيب والريالات الكرينتي<sup>(١٧٠)</sup> [...]" ووضع جميع مناب ابن المذكور بدكان الحرمين الشريفين مكة والمدينة لتجري من ذلك نفقته وكسوته إلى أن يبلغ مبلغ القبض لنفسه أو تظهر عاقبة أمره<sup>(١٧١)</sup>. ثم أموال الوصايا التي يوصي بها المتوفون، وهي

(١٦٩) سلسلة البابايلك، السجل ١١٩.

(١٧٠) ريال كرينتي: هو عملة كانت مستخدمة في مدينة الجزائر، وهي ليست محلية وإنما أوربية كما يستخلص من بعض الإشارات الواردة حولها في عقود المحكمة الشرعية، وذلك لأن يقال: "ريالان اثنان عينا ضرب الكفرة كرينتي". (المحكمة الشرعية، ع ١٤، م ٢، ق ٦٤، أوائل جمادى الآخرة ١٢٠٩هـ (١٧٩٤م)). ويبدو أنها هي نفسها "الريال دورو سكة بلد النصارى" كما نجد ذلك في عقود أخرى. (المحكمة الشرعية، ع ١١، م ٤، ق ٥١، أوائل ربى الأول ١٢٣٩هـ (١٨٢٢م)). وهذا ريال الأخير يساوي ٨ ريالات دراهم صفاراً كما ورد في الوثيقة الأخيرة نفسها. وبالإضافة إلى "ريال كرينتي" و"ريال كورنتي" كما سبق الإشارة، فإننا نجد تلك العملة ترد في العقود بشكل آخر هو "ريال كريبيط" أيضاً. (المحكمة الشرعية، ع ٣٨، م ١، ق ٦، أواسط رمضان ١١٤٦هـ (١٧٣٤م)).

(١٧١) المحكمة الشرعية، ع ١٤، م ٤، ق ١٧٣، سنة ١١٨٤هـ.

في العادة أموال موجهة للصدقات بمختلف صورها ومنها الوقف. وهذا ما نجده في عقد يعود إلى أواخر جمادى الآخرة ١١٧٤هـ (١٧٦١م) بخصوص وصية الحاج مولاي بلقاسم الذي "أوصى في قائم حياته أنه إن أتاه أجله المحتوم وتوفاه الحي القيوم [ف] يُخرج من متروكه ألف ريال واحد كلها مئنة دراهم صغاراً ويُبَيَّن بها ملك ويُحْبَس على والدته الولية فاطمة بنت عبدالعزيز وزوجة الولية آسية بنت أحمد وابنتها لا لام ينتفعن بفترة ذلك مدة حياتهن، وبعد وفاتهن يرجع ذلك حبسًا ووقفًا على جماعة المؤذنين بالجامع الأعظم داخل الجزائر المحروسة". وقد "أخذ جميع العدد المذكور من متروكه ووضع بدكان الحرمين الشريفين"، وحسبما ورد في العقد المتعلق بذلك فإن ذلك المبلغ وضع في الدكان تحت نظارة قاضي المالكية، ومضى عليه في الدكان "أعوام عديدة"، إلى أن أخرجته والدة الموصي المذكور بإذن من قاضي المالكية أيضًا واشترت به في التاريخ المشار إليه نصف علوي بثمن قدره ١١٠ دنانير ذهبًا سلطانية وأوقفته بالصورة المحددة في الوصية<sup>(١٧٢)</sup>.

وكانت الأمانات المالية المودعة في الدكان متفاوتة القيمة بطبيعة الحال، ولكن إذا كان بعضها صغيراً لا يتجاوز بضع عشرات من الدنانير الذهبية كما في النماذج المذكورة أعلاه، فإن بعضها كان كبيراً بحيث يحتوي على مئات الدنانير كما هو في أمانة خليل بن الحاج عثمان البونباجي الذي كان

(١٧٢) المحكمة الشرعية، ع ٢٨، م ١، ق ١٢. نسخة أخرى من العقد في: ع ٢٨، م ٤، ق ٢٤.

مستقرًا إلى نظر السيد عمر الإنجشاري الونباجي بإيصاء له عليه من والده، ولما أقيمت فريضة والده في أواخر ذي القعدة ١٢٠٣هـ (١٧٨٩م) "قبض الوصي المذكور جميع مناب محجوره خليل المسطور المحتوي على محابيب ودنانير وريالات [...]" ووضعهم بدقان الحرمين الشريفين على يد السيد القاضي". وبعد أربع سنوات من ذلك توفي الولد خليل وورثه حاله الشاب سليمان الانجشاري الونباجي بن حسن باش بونباجي بالرحم على المذهب الحنفي، فـ "أُوتى بفنيق الابن خليل المذكور الموضوع بدقان الحرمين الشريفين فوجد بداخله ما قدره ألف دينار واحد مع دينار واحد ونصف الدينار محابيب، مع مائتا [كذا] دينار وخمسة وثلاثين ديناراً ذهبًا سلطانية، مع ثلاثة ريال وتسعون [كذا] ريالاً وسبعة أثمان ريال بأعيانها صاححًا ضرب الكفرة، مع تسعه وعشرين ريالاً بأعيانها دورو<sup>(١٧٣)</sup>، مع صوار ذهب، مع شاشية طاسة<sup>(١٧٤)</sup>

(١٧٣) ريال دورو: اسم عملة فضية جزائرية ظهرت في القرن ١٢هـ / ١٨١٦م، وزنها ٢٠ غراماً.

Merouche, Recherches..., op. cit., pp 46, 48.

وترد في عقود المحكمة الشرعية بصيغ مختلفة، كأن يقال: "أربعون ريال دورو فضة، صرف كل ريال سبعة ريالات ونصف ريال دراهم صغاراً". المحكمة الشرعية، ع ٥٣، م ٢، ق ٢٦، أو أوسط جمادى الآخرة ١٢٢١هـ (١٨١٦م)), أو يقال: "أربعون ريال كلها دورو صاححًا، صرف كل ريال منها سبعة ريالات ونصف ريال دراهم صغاراً". (المحكمة الشرعية، ع ٩٠-٩١، م ٨، ق ١١٥، أو أوسط ربيع الآخر ١٢٢٢هـ (١٨١٧م)).

(١٧٤) شاشية طاسة: لفظة "شاشية" تطلق في الجزائر وفي تونس بشكل خاص على نوع من اللباس يغطي به الرأس، مثل الطريوش والقبعة في العصر الحديث. أما لفظة "طاسة" التي أتت بعدها =

منه [أي من الذهب]، مع دورو حامسة<sup>(١٧٥)</sup> منه<sup>(١٧٦)</sup>. وإذا حاولنا تقدير المبالغ المالية وحدها دون الحلبي المذكورة معها في هذه الحالة فإننا نجدها تساوي بالدينار الذهبي السلطاني آنذاك ما قدره: ١١٤٠ (ألف ومائة وأربعون) ديناراً. ويقدر ذلك وزناً بـ ٢٨٧٦ غراماً من الذهب. وإذا أضيف إلى

= فلا يوجد لدينا ما يوضحها، ولكن المعروف آنذاك أن الأغنياء في المدينة كانوا يصنعون لأنبيائهم الشواشي المرصعة بالعملات الذهبية كما كشفت لنا عن ذلك عقود المحكمة الشرعية، ومن ذلك ما نقرأه في فريضة الحاج حسن الإنجشايري القزار ابن محمد بن المويسي في أواخر ذي الحجة ١٢٠٦هـ (١٧٩٢م) حيث ذكر أنه خلف مئة ريال واحدة وأثني عشر ريالاً ونصف الريال صرف أثني عشر ديناراً ونصف الدينار ذهباً عيناً سلطانية كانت برأس ابن ابنه وهو الابن محمود على وجه التحليمة (المحكمة الشرعية، ع ٦، م ٢، ق ٥)، ثم ما نقرأه في عقد هبة من أحمد السكاكري ابن الحاج محمد اللمداني لابنته بایة في أواخر ذي الحجة ١٢٤٢هـ (١٨٢٧م)، فكان من ضمن تلك الهبة: "جميع سبعون [كذا] ديناراً ذهباً سلطانية [من الأسكنة القديمة التي بشاشيتها]" (المحكمة الشرعية، ع ٢١، م ١، ق ١). وقد لاحظ تلك الظاهرة الدليلوماسي الفرنسي "لوجي دو تاسي" ووصف تلك الشواشي، وقال بأن هناك من الأسر الفنية التي تقوم بتغطية شواشي أبنائها بصورة تامة بالدنانير السلطانية.

De Tassy, Histoire ..., op. cit., p 61.

ومن ثمة فإن الأقرب إلى المعنى هنا أن "شاشة طاسة" تعني الشواشي المرصعة بالقطع النقدية وفي مقدمتها الدنانير الذهبية السلطانية، أو قد تكون نوعاً من تلك الشواشي المرصعة، وخاصة أن النص أشار بكل صراحة بأنها من الذهب.

(١٧٥) دورو حامسة: لفظة "دورو" هي لفظة إسبانية تعني "الصلب والقوى"، وكانت تطلق في الجزائر على بعض أنواع العملات الفضية، ولكن لفظة "حامسة" التي أنت بعدها هي غير واضحة ولعلنا لم نستطع قراءتها بشكلها الصحيح في الأصل.

(١٧٦) المحكمة الشرعية، ع ٩٠-٩١، م ١، ق ١١، سنة ١٢٠٣، ١٢٠٧.

ذلك قيمة الحلي التي تضمنتها الأمانة فإن قيمة هذه الأخيرة ستزداد وتصبح أكبر مما ذكر بكثير.

وعلاوة على الأموال فإن الأمانات التي كانت تحفظ في "الدكان" كانت تتضمن شيئاً آخر ذو أهمية في الملكية الأسرية وهي عقود العقارات، باعتبارها الحجج التي تستخدم في إثبات صحة الملكية، ومن دونها يصعب التصرف في العقارات بأي صفة من الصفات، وبشكل خاص في حالي البيع أو الوقف. وعلاوة على ذلك فإن ضياعها كان يشكل مصدر قلق كبير للأسرة، خصوصاً إذا كانت الأملاك التي ترتبط بها تلك العقود محل نزاع مع أسر أخرى. ولذلك فإن بعض الأسر كانت لكي تحافظ على عقودها العقارية وتجنبها الضياع فإنها كانت تأخذها إلى دكان الحرمين الشريفين وتودعها فيه باعتبارها أمانة. وكأمثلة على ذلك فإنا نقرأ في أحد سجلات الدكان "أمانة عقود تحبس دار عبدي باشا حبسها على علجيه<sup>(١٧٧)</sup>: [وهما] رمضان ومحمد خوجه وارديان باشي<sup>(١٧٨)</sup>، [حضرت في] غرة حجة

(١٧٧) علجيه: هي هنا مُشَنْ وهي حالة الإضافة، ومفردها في الحالة المجردة: "علج" وهي اسم كان يطلق في الجزائر على الأوروبيين الذين يعتقدون الإسلام، وذلك مقابل اسم "إسلامي" الذي يطلق على اليهود الذين يقومون بالعمل نفسه.

De Paradis, Tunis et Alger ..., op. cit, p 154.

(١٧٨) وارديان باشي: أو "وارديان باشي"، هو تعبير مركب من لفظة "ورديان" وهي "gardian-gardien" في بعض اللغات الأوروبية، بمعنى "حارس" أو "مراقب"، ولفظة "باش" التي تعني "رأس" في اللغة التركية، ولكنها جاءت هنا بمعنى "رئيس" أو "قائد"، وكان تعبير =

١١٦٣ هـ (١٧٥٠ م)، و"أمانة أحمد بن محمد شاوش ابن شعبان وهو صنيدق داخله عقود إلى أن يرفع، [أحضرت في] رجب ١١٦٤ هـ (١٨٠١ م)، و"أمانة محمد خوجه علجم السيد محمد باشا رحمة الله، وهي شكارة فيها رسوم (١٨١) أملاكه، [أحضرت في] أواخر صفر ١١٧٥ هـ (١٧٦١ م). مع الإشارة بأن حفظ عقود العقارات في دكان الحرمين الشريفين قد استمر العمل به حتى في العهد الفرنسي، وهذا ما وجد في حالة الفنيق رقم (٧٢) الذي سُحب منه في ٢٠ صفر ١٢٥٦ هـ (١٨٤٠ م) أمانة تمثلت في ثمانية عقود لأولاد الحاج دحمان أمين البرادعية، وتتعلق بجنة كانت على ملكهم (١٨٢).

= "وارديان باشي" يطلق في الجزائر على رؤساء الحرّس الذين يُعيّنون لمراقبة الأسرى الأوروبيين، سواء في الزندانات التي يحتجزون بها، أو أثناء توزيعهم على ورشات العمل في المبناة والمنشآت العمّانية. وكانوا يختارون من الجنود الإنكشارية، ولهم جميعاً قائد عام يسمى "باشي وارديان باشي".

Shaw, voyage..., op. cit, p 172; Tassy, Histoire ..., op. cit., p 144.

(١٧٩) سلسلة البابايلك، السجل ٢٩٩.

(١٨٠) سلسلة البابايلك، السجل ٢٩٩.

(١٨١) رسوم: مفرداتها رسم، ويعني عقداً أو حجة قضائية.

(١٨٢) سلسلة البابايلك، السجل ٣٠٢. ويبدو أن قسماً معتبراً من العقود التي تشكل اليوم أرشيف المحكمة الشرعية قد وجده الفرنسيون في دكان الحرمين الشريفين.

### ثالثاً، نظام الإدارة والعمل في الدكان

بخصوص إدارة الدكان فإن القنصل الفرنسي "فونتيير دو بارادي" يقول إنها كانت بيد "وكيل أملاك الجامع شك" وكيل أوقاف الجامع الأعظم". ولكن عند الرجوع إلى افتتاحيات السجلات الإدارية المتعلقة بالدكان والعقود التي كان يبرمها أصحاب القروض في المحكمة الشرعية، فإننا نجد أن المشرف على إدارة الدكان كان موظفاً آخر غير الذي ذكره القنصل الفرنسي، وهو كما جاء في افتتاحية أحد السجلات يعود إلى عام ١٢٠١هـ (١٧٨٧-١٧٨٦م) "وكيل أوقاف الحرمين الشريفين"، وكان الشخص الذي يشغل تلك الوظيفة آنذاك هو السيد أحمد بن عمر<sup>(١٨٣)</sup>. وهذا الارتباط الذي كان موجوداً بين إدارة الدكان وإدارة أوقاف الحرمين الشريفين توضحه لنا عقود القراض التي كان يبرمها المتعاملون مع الدكان في المحكمة الشرعية أيضاً، حيث يُذكر بصراحة بأن الجهة النائبة عن الدكان والمكلفة بإبرام عقود القروض تلك هي إدارة أوقاف الحرمين الشريفين ممثلة في وكلائها، وذلك ما نجده في نموذجين من تلك العقود. ولكن إذا كان أحد النموذجين، وهو الذي يعود إلى أواخر شعبان

(183) De Paradis, Tunis et Alger..., op. cit, p 26.

(١٨٤) سلسلة البابلوك، السجل ٢٩٨. حيث نقرأ في الافتتاحية بعد الحمدة والتصلية: "أبتدئ هذا السجل لتقيد الأمانات للأيتام وغيرهم في أيام معظم الأجل الأكمل السيد عمر بن المرحوم السيد أحمد بن عمر وكيل أوقاف الحرمين الشريفين بمحمروسة الجزائر في التاريخ".

١١٢٢هـ (١٧١٠م)، قد ذُكر فيه وكيلان فقط وهم الحاج حمودة ابن الحاج محمد الأندلسي شهر البونص، وال الحاج محمد شهر ابن المرابط<sup>(١٨٥)</sup>، فإن النموذج الثاني منها، والذي يعود إلى عام ١٢٢٦هـ (١٨١١م)، ذُكر فيه وكيل واحد فقط هو الحاج محمد خوجه<sup>(١٨٦)</sup>. مع وجوب الإشارة إلى أن إدارة أوقاف الحرمين الشريفين - كما تحددت هيكلتها في غرة رجب ١٠٩٢هـ (١٦٨١م) على يد الوالي العثماني آنذاك حسن بن والي المؤسسة العسكرية التي كانت معه، وكما ورد ذلك في أحد النصوص التي تضمنتها سجلات الدكان - كانت تتشكل هيئتتها من ستة أشخاص: اثنان من العسكريين برتبة آغا، وأثنان من المدنيين، مع كاتب واحد وشاوش واحد أيضاً<sup>(١٨٧)</sup>. ولكن في الجمعة الثالثة من رجب من السنة المولالية وهي ١٠٩٣هـ (١٦٨٢م) أضيف إلى تلك الهيئة موظف آخر يقوم بوظيفة "العدل" (أي الكاتب)، فصار عدد أعضاء هيئة إدارة أوقاف الحرمين الشريفين بذلك سبعة أشخاص<sup>(١٨٨)</sup>.

وكان الموظفون الأربع الأوّل (اثنان من الجيش برتبة آغا، وأثنان من المدنيين وهم أهل البلاد) هم الذين يمسكون بزمام الإدارة في مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين ومن ضمنها "الدكان" الذي يشكل موضوع دراستنا هنا. ولم يكن لهؤلاء المسؤولين الساميين اسم ثابت ومحدد، فتارة نجدهم في

(١٨٥) راجع نص الوثيقة في الملحق رقم (٢) من هذا البحث.

(186) Devoulx, Notes historiques..., op. cit., pp 388 - 389.

(١٨٧) سلسلة البايلك، السجل ٢٥٠ .

(١٨٨) سلسلة البايلك، السجل ٢٥٠ . راجع نص الوثيقة في الملحق رقم (٣).

الوثائق باسم "الأمناء"، كأن يقال: "أمناء دكان الحرمين الشريفين"<sup>(١٨٩)</sup>، وتارة باسم يجمع بين "الأمناء" و"الوكلاء" كأن يقال: "الأمناء الأخيار وكلاء الحرمين الشريفين"<sup>(١٩٠)</sup>، أو يجمع بين "الأمناء" و"الناظرين" كأن يقال: "الأمناء الكرام الثقات الفخام الناظرون وقت تاريخه [...]" على أوقاف الحرمين الشريفين<sup>(١٩١)</sup>، أو بين "الوكلاء" و"الناظرين" كأن يقال: الوكلاء الأبرار والأغاوات الأخيار الناضرين [كذا] في شؤون أوقاف الحرمين الشريفين<sup>(١٩٢)</sup>. وكانت العمليات المالية التي يقوم بها "الدكان" أو مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين في مجملها تجري كلها تحت نظرهم كما يتضح من كثير من النصوص التاريخية التي تضمنتها السجلات الإدارية والوثائق، خصوصاً في العمليات الكبرى حيث يكون حضورهم جمِيعاً ضروريَاً، كما هو في حالة إدخال أموال الأوقاف إلى الصندوق الموجود بالدكان كما حدث في أوائل رمضان ١١٢٠هـ (١٧١٨م) حيث تم إيداع عدة مبالغ بعملات مختلفة، وكان منها ٨٠٠ دينار ذهباً سلطانياً. فتمت تلك العملية على يد "الأمناء الأخيار وكلاء أوقاف الحرمين الشريفين" وهم الشيخ الأجل السيد محمد بن محمد الصباغ

(١٨٩) المحكمة الشرعية، ع ١١٦، م ٨، ق ٦، سنة ١٢٠٢.

(١٩٠) سلسلة البابيلك، السجل ٢٥٠. راجع نص الوثيقة كاماً في الملحق رقم (١). ويبعد هنا أن لفظة "الأمناء" في هذه التسمية قد جاءت لتفيد معنى الصفة أكثر مما تفيد معنى الاسم، شأنها شأن لفظة "الأخيار" التي أتت بعدها.

(١٩١) المحكمة الشرعية، ع ١٢٩-١٣٨، م ٢، ق ١٩، سنة ١١٢٩هـ.

(١٩٢) سلسلة البابيلك، السجل ١١٩.

ورفيقه الفاضل الأمجد السيد محمد الحرار ابن الحاج علي الأندلسين، والمكرم الحاج أحمد آغا بن يوسف ورفيقه المعظم الحاج مصطفى آغا بن إلياس<sup>(١٩٣)</sup>. أو في حالة إخراج الأموال من الصندوق لإرسالها إلى مستحقيها في الحرمين الشريفين أيضاً كما حدث في أواخر رجب ١١٤٢هـ (١٧٣٠م) حيث تم سحب ١٥٠٠ دينار ذهباً سلطانياً، وسلم المبلغ للوالى العثمانى عبدي باشا لحفظه في دار الإمارة. فتمنت تلك العملية "قرار جمیع الوکلاء الأبرار والآغاوات الأخیار الناضرین [كذا] في شؤون أوقاف الحرمين الشريفين وقت تاریخه وهم المعظم الحاج شعبان آغه بن عثمان والمکرم محمد آغه بن أحمد، والمکرم الأبر الحاج محمد بن البليدى ورفيقه السيد محمد بن محمد الشویحت"<sup>(١٩٤)</sup>. ولكن حين تكون العمليات الماليية تتعلق بمباغ صفیرة فإن هؤلاء الوکلاء الأربعة لا يشرفون عليها جمیعاً، وإنما قد يقوم بذلك اثنان منهم فقط كما وجد في حالة القرض الذي قدم للسيد سراف بن محمد باي في أواخر شعبان ١١٢٢هـ (١٧١٠م) وقدره أربعين نصف ريال، فأشرف على تلك العملية الوکيلان الحاج حمودة ابن الحاج محمد الأندلسی وال الحاج محمد المرابط<sup>(١٩٥)</sup>. وفي حالات أخرى يشرف على ذلك وكيل واحد فقط، وهو ما وجد لما أعاد عبدالرحمن خريوطلي في أواسط رجب ١٢٢٧هـ (١٨١٢م) القرض الذي أخذه من الدکان في السنة

(١٩٣) سلسلة البايلك، سجل ١٩٤.

(١٩٤) سلسلة البايلك، السجل ١١٩.

(١٩٥) المحکمة الشرعیة، ع ١٣٩-١٣٨، م ٢، ق ١٥، سنة ١١٢٢هـ. راجع

نص الوثيقة المتعلقة بذلك في الملحق رقم (٢) من هذا البحث.

التي قبلها، واستلم مع ذلك الرهن الذي وضعه مقابل ذلك القرض وهو صارمة من الذهب. فتمت تلك العملية بإشراف الوكيل الحاج محمد خوجه ابن إبراهيم<sup>(١٩٦)</sup>.

وأما اختيار هؤلاء الوكلاء فإنه كان من الطبيعي أن يخضع لمعايير محددة وعلى رأسها الأمانة، ومن ثمة جاءت تسميتهم بالأمناء. ولذلك فإنه كان يُحرص أن يكون الأشخاص المعينون لتلك الوظيفة ينتمون إلى فئات اجتماعية محددة. ومن خلال النصوص التاريخية المتوافرة بين أيدينا فإن الوكيلين اللذين كانوا يختاران من الجيش فإنهما كانا دائمًا من الآغاوات. ولقب آغا كان يعطى في الجزائر في ذلك العهد للضباط الذين هم برتبة بلوك باشي (قادة الوحدات) ويعينون لقيادة الوحدات العسكرية الموزعة على المدن الرئيسية في الأيالة<sup>(١٩٧)</sup> وتسمى كل واحدة منها "نوبة"، وأما قائدتها فيسمى "آغا النوبة". ورتبة آغا تعطى كذلك لأعلى ضابط في الجيش الإنكشاري، ويسمى آغا الإنكشارية. وبعد تتحية هذا الضابط من وظيفته يصبح "معزول آغا"، وهو نفسه "منزول آغا"، بمعنى آغا متلاعنة<sup>(١٩٨)</sup>. ومن ثمة يتضح لنا مستوى الضباط الذين كان يعيّن من بينهم الوكيلان اللذان يمثلان الجيش في إدارة مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين. فكان هناك حالات يكون فيها الوكيلان المذكوران من الآغاوات، مثل الحاج علي آغا ابن

(196) Devoulx, Notes historiques..., op. cit, pp 388-389.

(197) De Tassy, Histoire..., op. cit., p 138.

(198) حول تفاصيل تلك الوظائف العسكرية جميًعاً راجع: حماش، مصدر سابق، ص ٩٩ وما بعدها.

محمد ورفيقه محمود آغا ابن عبدالله اللذين توليا الوكالة في عام ١١٠٤ هـ (١٦٩٣-١٦٩٢ م)<sup>(١٩٩)</sup>، وال حاج أحمد آغا ابن يوسف ورفيقه الحاج مصطفى آغا اللذين تولياها في عام ١١٢٢ هـ (١٧٢٠-١٧١٩ م)<sup>(٢٠٠)</sup>. وهناك حالات أخرى يكونان فيها من "المنزول آغاوات"، مثل حسين شريف منزول آغا ابن عبد الله ورفيقه إبراهيم منزول آغا ابن حسين اللذين توليا الوكالة في عام ١١٩١ هـ (١٧٧٧ م)<sup>(٢٠١)</sup>، ومصطفى منزول آغا ابن محمد ورفيقه حسين منزول آغا ابن عمر اللذين تولياها في عام ١٢٠٢ هـ (١٧٨٨-١٧٨٧ م)<sup>(٢٠٢)</sup>.

وأما الوكيلان الآخران اللذان كانوا يختاران من المدنيين فكانوا في حالات كثيرة - كما تكشف لنا ذلك أسماؤهم - من أصحاب الحرف، وعلاوة على ذلك من الأندلسين، ومن الذين أدوا فريضة الحج. وذلك مثل حالة الحاج محمد العطار الأندلسي ابن المرابط وال حاج حمودة الشريف الأندلسي اللذين توليا الوكالة في عام ١١١٩ هـ (١٧٠٨-١٧٠٧ م)<sup>(٢٠٣)</sup>، وال حاج علي ابن الحاج ساعد العطار الأندلسي، ورفيقه الحاج محمد الحرار ابن الحاج قاسم الأندلسي اللذين تولياها في عام ١١٢٢ هـ (١٧٢٠-١٧١٩ م)<sup>(٢٠٤)</sup>.

(١٩٩) المحكمة الشرعية، ع، ١١٦، م، ٨، ق، ١١، سنة ١١٠٤ هـ.

(٢٠٠) المحكمة الشرعية، ع، ١١٦، م، ٨، ق، ٩، سنة ١١٢٢ هـ.

(٢٠١) المحكمة الشرعية، ع، ١١٦، م، ٨، ق، ٧، سنة ١١٩١ هـ.

(٢٠٢) المحكمة الشرعية، ع، ١١٦، م، ٨، ق، ٦، سنة ١٢٠٢ هـ.

(٢٠٣) المحكمة الشرعية، ع، ١١٤-١١٥، م، ١، ق، ٢٨، سنة ١١١٩ هـ.

(٢٠٤) المحكمة الشرعية، ع، ١١٦، م، ٨، ق، ٩، سنة ١١٢٢ هـ.

وإذا أتينا إلى الكاتبين (أو العدلين)، فوظيفتهما كانت واضحة وهي تسجيل المعاملات التي يقوم بها الوكلاء في السجلات الإدارية التابعة للدكان. ومن ثمة فإن أهم شرط كان يجب توفره فيمن يتولى تلك الوظيفة هو معرفة القراءة والكتابة، علامة على قدر من التكوين يؤهله لصياغة العقود وتحرير المحاضر وإجراء الحسابات وتنظيم العمل الإداري بشكل عام داخل الدكان. وكما تُظهر لنا السجلات التي كان يشرف عليها هؤلاء الكتاب فإن الأشخاص الذين عُيّنوا لذلك لم يكونوا على مستوى تعليمي واحد وإنما على مستويات مختلفة. وإذا كان بعضهم يتمتعون بكفاءة عالية أو متوسطة، فإن بعضهم كانوا دون ذلك بكثير، حتى إن منهم من كان يكتب بلغة دارجة يُخلط فيها بين التاء المربوطة والتاء المفتوحة، وبين السين والصاد، والظاء والضاد وغير ذلك<sup>(٢٠٥)</sup>.

وأما الموظف السابع وهو الشاوش فعمله مساعدة الأمانة والكاتبين في تنظيم شؤون الدُّكَان وتيسير العمل به. ومن الأعمال التي كان يقوم بها هي من غير شك نقل الأوامر والتوجيهات والرسائل، وترتيب الأمانات داخل الدكان وغير ذلك. ولذلك وُجد أن الشاوش يسمى في بعض الحالات "عون" (بمعنى مساعد)، و"خدم". وهذا هو حال المرابط

(٢٠٥) سلسلة البابايلك، السجل ١٩٦. حيث نقرأ كمثال على ذلك: "الحمد لله دخلة أمانة فتنيق صغير أتا بها سعيد الحرار معاً بن سيدى عمر العادل". وصواب الفقرة تلك هو كما يأتي: "دخلت أمانة، وهي فتنيق صغير أتا بها سعيد الحرار مع ابن سيدى عمر العدل".

أحمد الذي وصف بأنه "عون قاضي المالكية"<sup>(٢٠٦)</sup>؛ وحمودة الذي وصف بأنه "خدم قاضي الحنفية"<sup>(٢٠٧)</sup>.

وإذا أتينا إلى نظام العمل داخل الدكان فإننا نجده يقوم على جملة من القواعد، سواء في حفظ أموال فقراء الحرمين الشريفين، أم في تقديم القروض، أم في حفظ الأمانات. ونظرًا إلى صعوبة الإمام بذلك النظام في تلك الوظائف الثلاث، فإننا رأينا أن يقتصر عملنا هنا على جانب واحد منه فقط هو بحفظ الأمانات، وسنبين ذلك من خلال العناصر الآتية:

١ - كانت الأمانات المقدمة للدكان يحفظها أصحابها بوسائل مختلفة كما تشير إلى ذلك سجلات الدكان نفسها، وهناك من يضع أمانته في "شكاره" (أي كيس) كما هو الحال في أمانة أحمد بن أبو جمعة التي وُضعت في "شكاره باز"<sup>(٢٠٨)</sup>، وأمانة محمد أربنبطوط التي وضعت في "شكاره حمرة [كذا] ديار بكير"<sup>(٢٠٩)</sup>، وأمانة العكون التي وضعت في "شكاره زرقاء"<sup>(٢١٠)</sup>، وأمانة قاسم الجيجمي الأسير التي وضعت "داخل شكاره حرير مور مشبكة"<sup>(٢١١)</sup>. وهناك من كان يضع أمانته في صندوق كبير أو صغير، وقد يضع

(٢٠٦) سلسلة البايلك، السجل ١٩٠. وكذلك السجل ١٩٣.

(٢٠٧) سلسلة البايلك، السجل ١٢٨.

(٢٠٨) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٠٩) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢١٠) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢١١) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

الصندوق في شکارة أو غيرها كما هو الحال في أمانة الولدين سليمان وشقيقته<sup>(٢١٢)</sup> ولدي أحمد بن المرابط التي وُضعت في "صنيدة داخل شکارة مطرزة"<sup>(٢١٣)</sup>، وأمانة الحاج محمد الشبارلي التي وُضعت في "صنيدة مستورة"<sup>(٢١٤)</sup>، وأمانة الذمية جيبيط التي وُضعت في "صندوق داخل حنبل [مُلون] بالأصفر والأكحل والأبيض"<sup>(٢١٥)</sup>، وأمانة اليتيم محمد بن نابي التي وُضعت "داخل صنيدة جلد داخل شکارة حمرة [كذا] مخططة بالذهب"<sup>(٢١٦)</sup>، وأمانة الأسير مصطفى أوده باشي<sup>(٢١٧)</sup> التي وُضعت في "صنيدق عمل العرب مزوق"<sup>(٢١٨)</sup>، وأمانات الأيتام أولاد الخزنجي<sup>(٢١٩)</sup> التي وُضعت في "صندوق صغير أحمر عمل بير الترك"<sup>(٢٢٠)</sup>. وكان هناك من يضع أماناته في كاغد (كاغط) مثل أمانة أحمد

(٢١٢) لم يذكر اسمها في النص.

(٢١٣) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢١٤) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢١٥) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢١٦) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢١٧) أوده باشي: مصطلح عسكري تركي يطلق على ضابط في وحدات الجيش الإنكشاري يأتي في الرتبة بعد "وكيل خرج" وفي حالة ترقيته يصير "بولكباشي".

De Tassy , Histoire ..., op. cit., pp 136-139; 2 Shaw, voyage..., op. cit,pp 158-162.

(٢١٨) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢١٩) خزنجي: هو ناظر الخزينة، ويأتي من حيث الرتبة الإدارية والأهمية الوظيفية بعد البشا، وقد سبق شرحه.

(٢٢٠) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

بوشناق التي وضعـت "داخل كاغـد مريـوط" (٢٢١)، وأمانة حسين بن حسن بلـكباشـي التي وضعـت "داخل كاغـد داخل خـرقـة داخل كاغـد أـبيـض" (٢٢٢).

ولكن ما يلاحظ في حفظ الأمانات في الدكـآن أنه إذا كان بعضـها يوضعـ داخل شـكارـة أو صـندوقـ أو كـاغـد أو غيرـ ذلكـ، فإنـ أغـلـبـها كانـ يوضعـ في وـعـاء يـسمـى "الـفـنـيقـ"ـ، وهو لـفـظـةـ وـردـتـ في قـوـامـيسـ اللـغـةـ بـمـعـنىـ لا يـنـاسـبـ الـوـظـيفـةـ التـيـ يـسـتـخـدـمـ فـيـهاـ الفـنـيقـ فـيـ دـكـآنـ الـحـرـمـينـ الشـرـيفـينـ (٢٢٣)ـ وـهـيـ حـفـظـ الـأـمـانـاتـ.ـ أماـ الـلـفـظـةـ الـمـنـاسـبـةـ فـيـ مـعـناـهـاـ لـتـلـكـ الـوـظـيفـةـ فـهـيـ كـمـاـ ذـكـرـهـاـ صـاحـبـ لـسانـ الـعـربـ "الـفـنـيقـةـ"ـ، وـهـيـ "الـفـرـارـةـ"ـ (٢٢٤)ـ.ـ وـهـذـهـ الـأـخـيـرـةـ كـمـاـ شـرـحـتـ فـيـ المـصـدـرـ نـفـسـهـ،ـ هـيـ الـجـوـالـقـ"ـ (٢٢٥)ـ.ـ وـلـفـظـةـ "الـفـنـيقـةـ"ـ هـيـ نـفـسـهـاـ ذـكـرـتـ فـيـ بـعـضـ قـوـامـيسـ اللـغـةـ التـرـكـيـةـ باـعـتـبارـهـاـ كـلـمـةـ عـرـبـيـةـ دـخـيـلـةـ،ـ فـشـرـحـتـ فـيـ أـحـدـهـاـ بـأـنـهـاـ "كـيـسـ وـاسـعـ مـصـنـوـعـ مـنـ الـشـعـرـ"ـ (٢٢٦)ـ،ـ وـشـرـحـتـ فـيـ آـخـرـ بـأـنـهـاـ "كـيـسـ كـبـيرـ يـسـتـخـدـمـ لـنـقـلـ التـرـابـ"ـ (٢٢٧)ـ.ـ وـهـذـاـ الـمـعـنىـ

(٢٢١) سـلـسلـةـ الـبـايـلـكـ، السـجـلـ ٢٩٩ـ.

(٢٢٢) سـلـسلـةـ الـبـايـلـكـ، السـجـلـ ٢٩٩ـ.

(٢٢٣) ذلكـ الـمـعـنىـ هوـ "الفـحـلـ منـ الـجـمـلـ الـذـيـ يـسـتـخـدـمـ فـيـ اـنـتـقاءـ السـلـلـاتـ الـجـيـدةـ"ـ (ابـنـ مـنـظـورـ (مـحـمـدـ)، لـسانـ الـعـربـ، مـصـدـرـ سـابـقـ، جـ ٥ـ، صـ ٣٤٧٤ـ).

(٢٢٤) المـصـدـرـ نـفـسـهـ، جـ ٥ـ، صـ ٣٤٧٤ـ.

(٢٢٥) المـصـدـرـ نـفـسـهـ، جـ ٤ـ، صـ ٣٢٣٦ـ.

(226) Redhouse (J), Turkish and english lexicon, new impression, Beirut, librairie du Libon, 1974, p 1398.

(227) Bianchi, Dictionnaire..., op. cit., T. 2, p 401.

الذي تحمله لفظة "فنية" هو نفسه ورد في القواميس التركية بخصوص لفظة "جُوالق" (٢٢٨) التي ذكرها صاحب لسان العرب. ولكن الفنيق الذي كان يستخدم في دكان الحرمين الشريفين - كما توضّح سجلات الدكان - لم يكن كيساً وإنما كان صندوقاً، وهو ما يستخلص من عدد من العبارات وردت في تلك السجلات ووصفت فيها بعض الفنائق التي حفظت فيها الأمانات، وتضمّن ذلك الوصف بعض الخصائص التي كانت تميّز الفنيق، وهي خصائص لا يمكن أن تتوفر في الأكياس وإنما في الصناديق فقط. ومن تلك الخصائص "الغلق بالمفتاح" كما وجد في أمانة حمزة بن المداني "هي فنيق وضعها سي علي بن رمضان القسمطيني [...]. ومفتاح الفنيق بيده" (٢٢٩). ثم خاصية "النقش" الذي لا يكون إلا على الخشب، وذلك هو الحال في أمانة اليتيمة بنت العباسى البناء، "هي فنيق أسود منقوش" (٢٣٠). ثم الشكل الهندسي كما هو الحال في أمانة الولدين محمد ورازية (٢٣١) أولاد الحاج حميّدة، "هي فنيق مُربع" (٢٣٢). ثم بعض أنواع الخشب التي كان يُصنع منها

(228) Bianchi, Dictionnaire..., op. cit. T. 1, p 656. Redhouse, Turkish..., op. cit., p 686.

(229) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(230) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(231) رازية: هو نطق تركي لاسم "راضية"، لأن الأتراك ينطقون حرف الضاد في بعض الكلمات زايَا، ومنها اسم راضي (رازي)، وضابط (زابط)، وحاضر (حازر) وغيرها.

(232) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

الفنيق كما جاء في أمانة أولاد يوسف خوجه "وهو فنيق جوز مربوط بالنحاس" (٢٢٢). ومن خلال تلك الخصائص التي كان يتميز بها الفنيق يمكن القول بأنه هو نفسه الصندوق، ولكن الفنيق يتميز عن الصندوق بكونه يرتبط بحفظ الأمانات أكثر مما يرتبط الصندوق، ولذلك فإنه يجوز أن نقول بأنه صندوق الأمانات، أو الخزنة. وهو يقابل ما يسمى في الفرنسية (Le coffre) الذي يستخدم لحفظ الأموال في المنازل والمؤسسات المالية مثل البنوك. وكان كثير من الأسر في مدينة الجزائر تملك الفنيق في منازلها وتستعمله في حفظ حاجاتها الثمينة (٢٢٤). ولما كان الأمر كذلك فإنه باستثناء الفنيق فإن الإدارة الفرنسية في السنوات الأولى من الاحتلال قد أبطلت استخدام جميع أنواع الأوعية الأخرى التي كانت مستخدمة من قبل في حفظ الأمانات بـ دكان الحرمين الشريفين، وهي الصناديق والشكاره والكافر والمشمع وغيرها، وصار الفنيق هو الوعاء الوحيد المستخدم في ذلك.

وكما كان يُفعل في البنوك بأوروبا آنذاك وفي العصر الحديث أيضاً، فإن الفنائق في "دكان الحرمين الشريفين" صارت في العهد الفرنسي تحمل أرقاماً متسلسلاً تُسمى (نومرو) (٢٢٥)،

(٢٢٢) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٢٤) سلسلة بيت المال، السجل ١، مخلفات كل من: استانا كويلي حسين يولداش، وال الحاج يوسف خوجه، ويوسف الأوطران، وكلها في سنة ١٢١٢هـ.

(٢٢٥) نومرو: هي اللفظة الفرنسية Numéro، وتعني (الرقم التسلسلي).

كما هي أرقام الحسابات البنكية في عصرنا الحديث. وكمثال على ذلك فإننا نجد في عام ١٨٤٠م أن الفنيق (نومرو ١) كان مخصصاً لأمانة أولاد بوشيخ<sup>(٢٣٦)</sup>، والفنيق (نومرو ٤) مخصصاً لأمانة خليل بن محمد بن علي باشا<sup>(٢٣٧)</sup>، والفنيق (نومرو ٦٠) لأمانة أولاد حسن الزميرلي<sup>(٢٣٨)</sup>. ومن ثمة صار كل صاحب أمانة من الأمانات المحفوظة في الدكّان عليه أن يحفظ رقم الفنيق الذي وضع فيه أمانته، وعندما يأتي إلى الدكّان ليسحب منها شيئاً أو يودعه فيها، فإن عليه أن يذكر للموظف المُكلف بإدارة الدكّان رقم الفنيق الذي وضع فيه، فيحضره الموظف أمامه ويجري العملية التي يريد لها على أمانته، ويقوم الموظف بتسجيل تلك العملية في السجل المعد

(٢٣٦) سلسلة البابايلك، السجل ٣٠٣. ولفظة "بوشيخ" هنا هي اسم علم عربي دارج كان يعرف به أحد سكان المدينة آنذاك، ويبدو أن صوابه "أبو الشيخ".

(٢٣٧) علي باشا: هناك أكثر من حاكم عثماني تولى الحكم في الجزائر بهذا الاسم. وقد يكون المقصود به آخرهم الذي حكم من شوال ١٢٢١هـ إلى ربيع الآخر ١٢٢٢هـ (أغسطس - سبتمبر ١٨١٦-١٨١٧). فبراير - مارس ١٨١٨م)، وكان واحداً من أشهر الحكام العثمانيين في الجزائر بفضل الإصلاحات التي عمل على إدخالها على النظام العثماني في الجزائر، ولكن المنية عجلت به ولم تتمكنه من إتمام مشروعه. راجع حوله: الزهار (أحمد الشريف)، مذكرات، تحقيق أحمد توفيق المدنى، ط٢، الجزائر، شونت، ١٩٨٠م، ص ١٢١-١٢٨.

(٢٣٨) سلسلة البابايلك، السجل ٣٠٣. ولفظة "الزميرلي" هنا صوابها في اللغة التركية "إزميرلي"، وتعني النسبة إلى مدينة "إزمير" التركية الواقعة على بحر إيجه. وهي مركبة من اسم "ازمير" والأداة "لي" الدالة على النسبة في اللغة التركية، وذلك بمعنى "الإزميري".

لذلك، كأن يكتب: "خرج من فنيق نومرو ٢٢، [أمانة] أولاد عبد الرحمن ما قدره ظباليين ذهبياً اثنان سكة أصبارية<sup>(٢٣٩)</sup>، مع أربعة عشر ديناراً أرباع ذهبياً جديدة، مع سبعة دنانير وثلاثة أرباع قديمة، مع سبعة ريالات دوروا سكة أصبارية<sup>(٢٤٠)</sup>، بتاريخ اليوم ١٠ فرّار [كذا] سنة ٨٤١ م<sup>(٢٤١)</sup>، أو يكتب "عن إذن قاضي الحنفية خرج من

(٢٣٩) ظباليين ذهبياً سكة إصبارية: يقصد بذلك العملة الذهبية الإسبانية المسماة "الضبلون الذهبي Doblon" ، وهي عملة مضاعفة بالنسبة إلى العملات الأوروبيّة الرائجة في أوروبا والعالم آنذاك وعلى رأسه الريال Ecu، فكان هناك الضبلون ذو المئة ريال ذهبي، وذو الثمانية، وذو الأربعة، وذو الريالين، والضبلون الحسابي الذي يساوي ١٥ فرنكاً فرنسيّاً.

De Taboada (Melchior E. N), Dictionnaire espagnol - français, 10\_éd., Paris, P. J. Rey, 1847, T. 2, p 544.

(٢٤٠) ريال دوروا سكة إصبارية: هو العملة الإسبانية التي انتشر تداولها في مختلف أنحاء العالم في القرنين الميلاديين ١٦ و ١٧ م بشكل خاص، ويسمىها الإسبان: "Piastra" و "Peso fuerte" ، ويعرف في بعض الدول باسم "Piastre". وصارت هذه العملة - كما يذكر المؤرخ مروش - العملة الأساس في المعاملات التجارية في مدينة الجزائر ومدينة تونس في القرن ١٧ م. وكانت قيمتها تعادل ٢٣٢ دراهم صفاراً، أو ٦٤، ٤ دنانير خمسينية

Merouche, Recherches..., op. cit., p 35-36.

كما راجت هذه العملة في مصر أيضاً حيث عرفت بالغروش، والقروش، ووصفت بصفات مختلفة. الصاوي (أحمد)، النقود المتداولة في مصر العثمانية، القاهرة، مركز الحضارة الإسلامية، ٢٠٠١، ص ١٦٢-١٦٧.

(٢٤١) سلسلة البایلک، السجل ٢٠٢. وشهر "فرار" المذكور هنا، هو شهر فبراير من السنة الميلادية في العامية الجزائرية، وذلك كما يقال جنبر لشهر دنانير، ومفرس لشهر مارس، وبيبر لشهر إبريل، وغير ذلك.

فنيق نومرو ٢ جميع أمانة الابن حمودة بن خليل بوشيخ، ١١ دوروا أصيانية، مع ٨ دوروا فرنسه<sup>(٢٤٢)</sup>، مع ٢٢ فرانك<sup>(٢٤٣)</sup>، بتاريخ اليوم ١٧ محرم ١٢٥٥ هـ (١٨٣٩ م)<sup>(٢٤٤)</sup>.

٢ - إن الدكان لم يكن مخصصاً في معاملاته لفئة اجتماعية معينة أو طائفة دينية محددة، وإنما كان منفتحاً في ذلك على مختلف الفئات والطوائف التي تكون النسيج الاجتماعي لمدينة الجزائر. ومن ثمة فإن الدكان كما كان يتعامل مع المسلمين فإنه كان يتعامل مع أهل الذمة أيضاً، وعني بذلك اليهود الذين كانوا يشكلون طائفة دينية ضمن المجتمع في المدينة. وهذا ما تدل عليه أماناتان وضعتا بالدكان في أواسط جمادى الآخرة ١١٦٢ هـ (١٧٤٩ م) وتعودان إلى امرأة "ذمية" اسمها جيبط، وتمثلان في

(٢٤٢) دوروا فرنسه: إن كلمة "دورو" أو "دوروا" كما ترد أحياناً في الوثائق، هي كلمة إسبانية تعنى "الصلب"، وكانت تطلق فيالجزائر على العملات الفضية، كأن يقال: "أربعونة ريال دورو فضة، صرف كل ريال سبعة ريالات ونصف ريال دراهم صغاراً" (المحكمة الشرعية، ع ٥٢، م ٢، ق ٢٦، أواسط جمادى الآخرة ١٢٢١ هـ (١٨١٦ م)). وهذه العملة الفضية الفرنسية لم تصادفها في عقود المحكمة الشرعية التي تعود إلى ما قبل الاحتلال الفرنسي (١٢٤٦ هـ / ١٨٢٠ م)، ويستخلص من هذه الإشارة الواردة بخصوصها في البحث أن استخدامها في الجزائر بدأ بعد الاحتلال. وقد تكون هي نفسها "ريال فرنسا" التي ظهر استخدامها في مصر في أوائل القرن ١٢ هـ / آخر القرن ١٨ م (الصاوي، النقود، مصدر سابق، ص ١٧٢).

(٢٤٣) فرانك: يقصد بذلك فرنك، وهو العملة الذهبية للدولة الفرنسية، وبدأ استعماله في الجزائر بعد الاحتلال الذي وقع عام ١٢٤٦ هـ / ١٨٣٠ م.

(٢٤٤) سلسلة البايلك، السجل ٢٠٢.

محكمة أول محكمة أصدرت عن دولة الملك عبد الله بن عبد العزيز



صندوقين لم يكشف عن محتواهما، وكان أحدهما "داخل حنبل" (٢٤٥) [ملون] بالأصفر والأكحل والأبيض"، وكان الثاني مثله أيضاً (٢٤٦). بل إن الدكان كان يتعامل حتى مع الأوروبيين أيضاً الذين كانوا يأتون إلى الجزائر لمارسة التجارة، وهذا ما تدل عليه أمانة الأسير حسين بلكبashi، التي أحضرها إلى الدكان في أواسط شعبان ١١٦٩هـ (١٧٥٦م) جيمس الرومي (أي الأوروبي) والذمي (أي اليهودي) شمويل، وتمثلت في مبلغ مالي قدره ستون ديناراً ذهباً سلطانياً. وكتب بخصوصها بـلا يسمح بسحبها إلا للشخصين المذكورين (٢٤٧).

٣ - يطلق على الودائع التي يتقدم أصحابها لحفظها بالدكان لفظة "أمانة". وهي لفظة قرآنية تحمل مدلولاً دينياً وأخلاقياً عميقاً في ثقافة المجتمعات الإسلامية ومنها مجتمع مدينة الجزائر (٢٤٨)، مما يدل على عظمة الثقة المتبادلة بين أفراد المجتمع الذين يتقدمون لحفظ ودائعهم في

(٢٤٥) حنبل: هو نوع من المفروشات الصوفية المزركشة تشتهر بها الجزائر، وربما بلاد المغرب عموماً، تسرّجه النساء في المنازل ويستخدم فراشاً للنوم مثل البساط، كما يستخدم غطاء أيضاً مثل البطانيات. ويسمى في بعض المناطق "حایك". ولكن في الوقت ذاته فإن لفظة "حایك" تطلق على لباس فضفاض ترتديه المرأة عند خروجها من المنزل حتى لا تكشف على الرجال الأجانب، وهو عادة ذو لون أبيض، ولكنه قد يكون أسود كما كان إلى زمن قريب في مدينة قسنطينة.

(٢٤٦) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٤٧) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٤٨) من الأمثال الشعبية المعبرة عن ذلك: الأمانة سوت الفراب، أي جعلته أسود بعدما كان بلون آخر، لأنه خان الأمانة ولم يحافظ عليها.

الدكان وإدارة هذا الأخير التي كان عليها أن تقابل تلك الثقة التي وضع فيها بثقة مثلها، وذلك بالحفظ على الودائع كما أحضرت إلى الدكان، والحرص على عدم ضياع أي جزء منها إلى أن تُعاد إلى أصحابها. وهي مسؤولية في غاية الصعوبة لا يستطيع أن يكفلها إلا من يُقدر أهمية الأمانة. وكانت هذه اللحظة لا تطلق على نوع معين من الودائع دون نوع آخر، وإنما على كل الودائع التي يُؤتى بها إلى الدكان، وذلك حتى تلك التي تمثل ضماناً (أي رهناً) مقابل اقتراض الأموال الذي يقوم بها بعض الأشخاص من خزينة أوقاف الحرمين الشريفين الموجود مقرها في الدكان. وكمثال على ذلك فإننا نقرأ: "جيء بأمانة [...] الحاج مسعود خديم الخزنagi وهي أربع فردادات مسايس، وضعت في ثلاثة ديناراً ذهبًا سلطانية، لا يرفعهم إلا إذا أتى بما هو مذكور من الدنانير، في ربيع الآخر ١١٧٢هـ (١٧٥٨م) (٢٤٩).

ونظراً إلى الخصوصية المعنوية التي تكتسيها الأمانة في نظر المجتمع بشكل عام، فإن إدارة الدكان كانت مسؤولة بشكل كامل عن الأمانات التي تُسلم لها لحفظها، وفي حالة ضياع واحدة منها فإن عليها أن تعوضها. وهذا ما نلمسه بصورة واضحة من حالة تعود إلى أوائل جمادى الأولى ١١٣١هـ (١٧١٩م) حيث ضاعت أمانة محمد الأسير ابن جنان التي كانت قد وُضعت في الدكان قبل ذلك على يد الشيخ سيدى مصطفى العنابي، وبلغت قيمتها ٤٥٩ ريالاً وربع

الريال. وقد اعتُبر ضياع تلك الأمانة عملاً شنيعاً اهتزت له إدارة الدكان، وهو ما عبر عنه الكاتب في سجل الأمانات بقوله: "فلم توجد [الأمانة] وتفاقم أمرها". وبالفعل فإن أمر الأمانة قد تفاقم؛ لأن خبر ضياعها وصل إلى مسامع الوالي العثماني الذي أمر بأن تُعوَّض الأمانة من مال خزينة فقراء الحرمين الشريفين، ثم تجمع قيمة ذلك التعويض من كراء نصف الدار التي تنسب إلى "ابن صاري مامي" والموقوف على افتداء الأسرى، وتعاد تلك القيمة إلى خزينة فقراء الحرمين الشريفين من جديد<sup>(٢٥٠)</sup>. ولكن الوثيقة إذا كانت قد بينت لنا حرص الوالي العثماني على الحفاظ على أموال فقراء الحرمين الشريفين، فإنها لم تبين لنا حرصه على حفظ الأمانات من الضياع في الدكان؛ لأنها لم تشر إلى الإجراءات التي اتخذها ضد إدارة الدكان بسبب ذلك.

٤ - لما كانت الودائع التي تحفظ في الدكان تعتبر أمانات، فإنه لم يكن يشترط على أصحابها كشف محتوياتها لإدارة الدكان وتسجيل تلك المحتويات في السجل، وإنما كان ذلك مسألة اختيارية، فمن شاء كشف عن أمانته وسجل محتوياتها في السجل، ومن لم يشاً ذلك فإنه لا يلزم به. وكان كثير من الناس، إن لم يكن أغلبهم، يميلون إلى عدم الكشف عن أماناتهم، حتى إن بعض الأشخاص كانوا يغلقون صناديق أماناتهم ويأخذون مفاتيحها معهم حتى لا يطلع عليها أحد غيرهم، وهو ما وُجد في "أمانة حمزة بن اللمداني وهي فنيق

(٢٥٠) سلسلة البايلك، السجل ١٢٦. راجع نص الوثيقة المتعلقة بتلك الحادثة في الملحق رقم (٤) من هذا البحث.

وضعها سي علي بن رمضان القسمطيني إلى أن يرفعها صاحبها حمزة المذكور بمحضر محمد بوعمامه، ومفتاح الفنيق بيده، أواسط شوال ١١٦٥ هـ (٢٥١)، وهناك من كانوا يختتمون على وعاء الأمانة بالشمع كما هو الحال في "أمانة شاك جاكماز" (٢٥٢) شاوش العسكر كان، وهي شكاراة حرير حزام بقيطان حرير زنجاري مختوم على الشكاراة بالشمع، وُضعت داخل الفنيق المعد للأمانات على يد صرّاج الآغا (٢٥٣) شاريف، وحفاف حانوت الشاوش، أواسط ربيع الآخر ١١٥٥ هـ (٢٥٤). ولذلك فإن عدداً كبيراً من الأمانات التي تضمنتها سجلات الدكان وردت مجهولة من

(٢٥١) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٥٢) شاك جاكماز: هي جملة فعلية تركية منفيّة، والفعل هنا هو "جاكماز"، وصوابه "چكمز"، وهو فعل مضارع استمراري منفي مصرف مع الضمير المفرد الغائب، من المصدر "چكمك"، وله بذلك معان متعددة، منها: لا يتحمل، لا يسحب. أما لفظة "شك" فهي غير واضحة ولم نستطع بيان معناها، وقد تكون كتبت بشكل محور. ومن ثمة فإننا لم نستطع بيان معنى الجملة. ولكن العبارة هنا أطلقت لتدل على اسم شخص.

(٢٥٣) صرّاج الآغا: صوابها "سرّاج الآغا": وهو - كما يفهم من الاسم ذاته - الشخص المكلف بإعداد الحصان الذي يركبه آغا الإنكشارية، ومن ذلك وضع السرج عليه. ذلك أن الآغا - كما يذكر فونتير دو بارادي - كان من مراسيم أداء وظيفته أنه يأتي من مقر إقامته إلى الديوان حيث يجلس البasha، على ظهر حصان يقوده خادمه الخاص الذي يحمل اسم شاوش ويلبس جبه ببنفسجية.

De Paradis, Tunis et Alger ..., op. cit., p 176.

ويبدو أن ذلك الخادم هو "سرّاج الآغا" المذكور.

(٢٥٤) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

حيث المحتوى، ولا يمكن معرفة مضمونها. ولكي نوضح ذلك فإن الأمانات التي يكشف عن محتواها كان ما يكتب بخصوصها مثل: "جيء بأمانة الأسير أحمد التركي [...]" إلى أن يقدم الأسير أو يظهر عاقبة أمره، على يد إبراهيم خوجة، وهي مئة دينار ذهبًا وثلاثون ديناراً، داخل شكارة زرقاء، أواخر حجة ١١٥٧ هـ (٢٠٥٠م)، أو يكتب: "جيء بأمانة أحمد بن محمد شاوش بن شعبان وهو صنيدق داخله عقود، إلى أن يرفعه، رجب ١١٦٤ هـ (٢٠٥١م). وأما الأمانات التي لا يكشف عن محتواها فكان يكتب بخصوصها مثل: "جيء بأمانة وهي فنيق للأيتام أولاد القائد أحمد بوهراوة، على يد وكيلهم محمد بن محمد بن بالي، أوائل ربيع الأولى ١١٥٩ هـ (٢٠٥٧م)، أو يكتب: "جيء بأمانة العربي بن عمر بن تركية على يد السيد طاهر القاضي، وهو فنيق صغير أكحل، أتى بها في أوائل جمادى الثاني ١١٧٣ هـ (٢٠٥٨م).

٥ - كانت الأمانات تحاط بإجراءات إدارية محكمة تحميها من الضياع الذي قد يحدث بسبب الأخطاء التي تقع أثناء سحبها من الدكان. وفي هذا الإطار فإن إدارة الدكان كانت تعتمد أسلوب التوثيق، وذلك بتسجيل كل أمانة تدخل إلى الدكان في سجل خاص، ويكون ذلك بذكر المواصفات الشكلية

(٢٠٥) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٠٦) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٠٧) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٠٨) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

للأمانة، مع اسم صاحبها، والشخص الذي أتى بها، وتاريخ ذلك. ويُذكر إلى جانب ذلك في بعض الأحيان الطريقة التي ستسحب بها من الدكان وقت الحاجة إليها، وذلك بذكر اسم الشخص الذي سيتولى عملية السحب، فهو صاحبها أم شخص آخر غيره. وإذا سُحبت الأمانة فإنه يُذكر ما يفيد حدوث عملية السحب مع ذكر اسم الشخص الذي قام بذلك وتاريخ حدوثه. وكمثال على ذلك فإننا نقرأ في إحدى الحالات: "جيء بأمانة أحمد بن أبو جمعة بن مونة على يد السيد محمد البasha<sup>(٢٥٩)</sup>، أتى بها سي محمد الشاوش ابن عمر زوج أم اليتيم، وهي شكاره باز أبيض عليها طابع السيد البasha المذكور، لا ترفع إلا عن إذنه، أوائل محرم ١١٦٤هـ (١٧٥٠م). ولما سُحب تلك الأمانة من الدكان كتب بعد الفقرة المذكورة ما يأتي: "رُفعت عن إذن الحاكم السيد علي خوجه الخيل بيد الشاوش [... ] ابن عمر الشريفي"<sup>(٢٦٠)</sup>.

ونقرأ في حالة أخرى: "جيء بأمانة حسين [بن] أحمد، أوjacahه ٥٤، وهي ٢١٩ دينار ذهبًا سلطانية وربع الدينار، إذا جاء من سفره رفعها هو، وإن لم يأت رفعها صاحبها خليل [بن] محمد، أوjacahه ٢٥، أواخر رمضان ١١٧١هـ (١٧٥٨م). وعندما سُحبت الأمانة كتب بعد الفقرة المذكورة ما يأتي: "رفعها صاحبها المذكور، أواخر صفر ١١٧٢هـ (١٧٥٨م)<sup>(٢٦١)</sup>.

(٢٥٩) محمد البasha: هو الذي تولى الحكم بين عامي ١١٦١-١١٦٨هـ / ١٧٤٨-١٧٥٤م.

(٢٦٠) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٦١) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

وإلى جانب تقييد الأمانة في السجل فإنه يكتب بشأنها تذكرة تتضمن المعلومات الأساسية حولها وهي بشكل خاص اسم صاحب الأمانة وتاريخ وضعها في الدكان، وتلصق تلك التذكرة على الأمانة لكي يسهل تمييزها ومعرفتها عندما يأتي صاحبها أو من ينوب عنه لسحبها. ولدينا نماذج كثيرة من تلك التذاكر، بعضها مربع الشكل وبعضها مستطيل وبعضها مثلث. وكمثال على ذلك فقد كتب في واحدة منها: الحمد لله أمانة الأيتام وهم محمد وعلي ومصطفى ولا لهم أولاً [د] السيد محمد بن مولود به عرف، بتاريخ أواخر صفر عام ١٢٣١ هـ (١٨١٦م)<sup>(٢٦٢)</sup>.

وكتب في تذكرة أخرى: "الحمد لله: أمنت [كذا] الابن السيد محمد بن المرحوم السيد الحاج أحمد بن سيدى سالم وُضعت بـ دكان أوقاف الحرمين الشريفين على يد السيد الحاج مفتاح الدين أفندي قاضي الحنفية في التاريخ، بتاريخ أواخر رجب ١٢٣٧ هـ (١٨٢٢م)<sup>(٢٦٣)</sup>.

٦ - إن المدة التي يحتفظ بها الدكان بالأمانات لم تكن - كما يبدو - محددة، وإن كانت كذلك فهي تخضع لأحكام شرعية خاصة لا يمكن رصدها من خلال المعلومات المتوفرة لدينا. ومن خلال ما يتبع من السجلات فإن تلك المدة قد تكون قصيرة تقدر بالشهور أو حتى بالأيام كما هو في معظم

(٢٦٢) سلسلة البایلک، السجل ٢٩٨. حيث توجد مجموعة من تلك التذاكر مثبتة على الورقة وعددتها ٢٨ نموذجاً.

(٢٦٣) سلسلة البایلک، السجل ٢٩٨.

الحالات<sup>(٢٦٤)</sup>، وقد تكون طويلة تستمر سنوات كما هو في أمانة الأسير أحمد بن فوجالي التي دامت ١٠ سنوات، وذلك من أوائل ربيع الآخر ١١٥٦هـ (١٧٤٢م)، إلى أوائل ربيع الآخر ١١٦٦هـ (١٧٥٣م)، وأمانة محمد خوجه علج السيد محمد باشا التي بقيت ١٩ سنة، وذلك من أوائل صفر ١١٧٥هـ (١٧٦١م)، إلى شهر صفر ١١٩٤هـ (١٧٨٠م). ولكن الأمانات التي تطول مدتتها كثيرة ولا يعرف أصحابها وينقطع الأمل في معرفتهم فإن إدارة الدكان كانت تقوم ببيعها وبعض ثمنها، وهو ما تبينه حالة تعود إلى عام ١١٧٨هـ فيما يبدو (١٧٦٥-١٧٦٤م) حيث قبض وكلاء الدكان ثمن ثلاثة فردادات صغيرة من المقوول<sup>(٢٦٧)</sup> وقدره ٢٣ ريالاً وثلاثة أثمان ريال. وتبرير ذلك كما سجل في حيثيات تلك الواقعة، هو أنه "منذ مدة مد IDEA وسنين عديدة لم يعلم صاحبهم أصلاً"<sup>(٢٦٨)</sup>. ولكن لا نعرف مصير الثمن الذي كان يقبض في مثل هذه الحالات، فهل كان يضم إلى أموال فقراء

(٢٦٤) كما هو في حالة أمانة أحمد بن محمد شاوش التي أحضرت في رجب ١١٦٤هـ، ورفعت في شعبان ١١٦٥هـ (سلسلة البایلک، السجل ٢٩٩)، وأمانة أحمد خوجه الديوان التي أحضرت جمادى الأولى ١١٦٦هـ، ورفعها هو نفسه في ذي الحجة من السنة نفسها (سلسلة البایلک، السجل ٢٩٩)، وأمانة أيتام الحاج محمد الصمار التي أحضرت في أوائل جمادى الأولى ١١٥٤هـ، ورفعت في جمادى الآخرة من السنة نفسها (سلسلة البایلک، السجل ٢٩٩).

(٢٦٥) سلسلة البایلک، السجل ٢٩٩.

(٢٦٦) سلسلة البایلک، السجل ٢٩٩.

(٢٦٧) مقوول: راجع لفظة "مقوولي" في هامش رقم (١٥٢).

(٢٦٨) سلسلة البایلک، السجل ١٩٠.

الحرمين الشريفين، أم يرسل إلى مؤسسة بيت المال باعتبارها الوارث لمن لا وارث له حسب نظام الميراث في الشريعة الإسلامية. ومثل هذه الواقعة كانت كما يبدو نادرة الحدوث، لأن سجلات الدكان تضمنت أمانات عديدة لم يسجل بخصوصها ما يفيد سحبها من الدكان، ويعني ذلك أنها لم تسحب ولم تصادر، وبقيت محفوظة فيه.

٧ - كان الدكان في هذا الجانب من عمله المتعلق بحفظ الأمانات، يتبع نظاماً شبيهاً بنظام الحسابات البنكية في العصر الحديث، والتمثل في "نظام السحب والإيداع" الذي يسمح لأصحاب الأمانات المالية بالتعامل الجرئي مع أماناتهم، بحيث يستطيع كل شخص أن يسحب ما يشاء من أمانته، كما يستطيع أن يودع فيها ما يشاء أيضاً. وهذا النظام هو بعينه كان متبعاً في دكان الحرمين الشريفين فيالجزائر، حيث كانت إدارة الدكان تسمع لكل صاحب أمانة بإجراء الكشف عن أمانته في الوقت الذي يشاء، وتسمع له أشأء ذلك بالسحب الجرئي منها، كما تستمع له بالإيداع أيضاً. وكان الموظفون القائمون على سجل الأمانات يعاينون العمليات التي تجري على الأمانات، ويقومون بتسجيل التعديلات التي تطرأ عليها نتيجة ذلك، سواء بالسحب أو بالإيداع. وكمثال على ذلك فإن لدينا أمانة أحضرها في أواخر شعبان ١١٦٨هـ (١٧٥٥م) أعضاء المجلس العلمي، وقدرها ٥٠ ديناً ذهباً سلطانياً، خصّصت لشراء كتب مكتبة الجامع الأعظم. وبعد ذلك سُحبت الأمانة على أربع دفعات، آخرها في أواسط جمادي الأولى ١١٧٠هـ (١٧٥٧م). فسحب

في المرة الأولى ٢٠ ديناراً، وفي المرة الثانية نصف دينار، وفي المرة الثالثة أربعة عشر ديناراً إلا ربعاً، وفي المرة الرابعة سحب المبلغ الباقي<sup>(٢٦٩)</sup>. ثم أمانة محمد وعبد الرحمن ولدي أحمد بلكبashi التي أحضرت إلى الدكان في أواخر ربيع الآخر ١١٦٢هـ (١٧٥٠م)، وقدرها ٢٢٤ ديناراً. ثم زيد فيها ٣٦ ديناراً، ثم سحبت بعد ذلك على خمس دفعات، كان آخرها في أواسط المحرم ١١٦٨هـ (١٧٥٤م). فسحب في المرة الأولى ١٥ ديناراً، وفي المرة الثانية ٢٢ ديناراً ونصف الدينار، وفي المرة الثالثة ١٥ ديناراً، وفي المرة الرابعة ١٥ ديناراً، وفي المرة الخامسة سحب الباقي من الأمانة<sup>(٢٧٠)</sup>.

والإيداع المتكرر للأموال في الأمانة الواحدة تكشف لنا عنه عقود المحكمة الشرعية أيضاً كما هو في حالة الحسين وعمر وأحمد أولاد محمد الذين استقروا بعد وفاة والدهم وبتقدير من القاضي إلى نظر مصطفى باش سايس<sup>(٢٧١)</sup>، ولما توفي ابن عمهم محمد باش سايس ابن بالقاسم وقسمت تركته وكانوا هم عصبة لكونه لم يخلف أولاداً، فإن المقدم<sup>(٢٧٢)</sup>

(٢٦٩) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٧٠) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٧١) باش سايس: "باش" كلمة تركية، يراد بها في الجزائر موظف يرأس مجموعة من الخدم القائمين على إصطبل دار الإمارة. حيث توجد الأحصنة والبغال التي يستخدمها الباشا ورجال السلطة في تقلهم، وكان عدد هؤلاء الخدم عشرة، ويسمى كل واحد منهم "سائس".

De Paradis, Tunis et Alger..., op. cit, p 213.

(٢٧٢) المُقدِّم هو الوصي الذي يعينه القاضي على الأيتام عندما يتوفى والدهم دون أن يعين عليهم وصيًّا من جانبه.

عليهم هو الذي قبض منابهم من التركة و وضع المقدم المذكور مناب محاجره المذكورين بدكان الحرمين الشريفين لتجرى من ذلك نفقاتهم وكسوتهم". ثم بعد ذلك توفي الولدان أحمد وعمر وأختهما عائشة وعصبهم جميعاً أخوهם الحسين، ولما قسمت تركتهم في أواسط ذي الحجة ١٢٠٦هـ (١٧٩٢م) "ناب العاصب الحسين المذكور أيضاً ما قدره أربعة آلاف ريال وثمانمائة ريال وتسعمائة ريالاً من النعت [أي دراهم صفاراً]، وضع ذلك بعد تعيينه بدكان الحرمين مع منابه الأول على يد المقدم المذكور وموافقة الشيخ الفقيه [...]. قاضي المالكية [...] الموافقة التامة وحضوره كذلك، وبقاء العدد المذكور بال محل المسطور لمن ذكر لتجرى من ذلك جميع ضرورياته من نفقة وكسوة وغير ذلك" (٢٧٣).

---

(٢٧٣) المحكمة الشرعية، ع ١/١٤، م ٢، ق ٦٨، سنة ١٢٠٦هـ. حالات أخرى في: ع ٧، م ٤، ق ١، سنة ١١٨٢هـ. ع ٣١، م ١، ق ٧، سنة ١١٨٨هـ. ع ٩١-٩٠، م ١، ق ١١، سنة ١٢٠٣هـ. ع ١/١٤، م ٤، ق ١٧٦، سنة ١٢٢٦هـ.

## خاتمة:

في الختام أتمنى أنني أفلحت في بيان بعض الجوانب المتعلقة بـ"دكان الحرمين الشريفين" في مدينة الجزائر في العهد العثماني، من حيث التعريف به، وتحديد مكان وجوده داخل المدينة، وبيان وظائفه، ونظام إدارته، والصورة التي أصبح عليها في السنوات الأولى من العهد الفرنسي. ولكن مع ذلك فإن أسئلة مهمة تبقى عالقة به وتحتاج إلى من يجيب عنها بالبحث في المستقبل، ومن ذلك تاريخ تأسيس ذلك الدكان في مدينة الجزائر، فهل هو مؤسسة أوجدها العثمانيون كما أوجدوا المؤسسات الأخرى التي أقاموا عليها نظامهم؟ أم كان موجوداً في المدينة قبل قدمهم، وأبقوه عليه إلى جانب مؤسساتهم؟ ثم هل هو مؤسسة انفردت بها مدينة الجزائر، أم كان يوجد ما يماثله في المدن الإسلامية الأخرى بالشرق والغرب؟ ذلك فضلاً عن أسئلة أخرى كثيرة تتعلق بالصورة التي أصبح عليها "الدكان" في العهد الفرنسي، ومن ذلك تاريخ إلغائه. ولكن الإجابة عن تلك الأسئلة وغيرها لا يمكن أن تجعل الموضوع مستوفياً إلا إذا أرفقت بعملية نشر لنماذج من السجلات الإدارية المتعلقة بالدكان، حيث توجد معلومات تاريخية ذات أهمية كبيرة تتعلق بإدارته وطريقة عمله فضلاً عن دوره في الحياة الاجتماعية والاقتصادية في المدينة، وهذا ما أنا عاكف على القيام به، وأتمنى أن أنجزه في المستقبل القريب بحول الله.

## الملاحق

**الملحق رقم (١) : جمع عوائد أوقاف الحرمين الشريفين وإيداعها الصندوق الموجود بالدكان عام ١٠٧٤ هـ (١٦٦٣ م) (٢٧٤).**

الحمد لله تجعل بيد الأمانة الأخيار وكلاء الحرمين الشريفين وهم [...] الحاج أيوب آغا وال الحاج حسن آغا وال الحاج أحمد ابن الحاج عبدالله وال الحاج أحمد بليلية، من كراء أوقاف الحرمين المذكورين بمحروسة الجزائر سنة أربعة وسبعين وألف، ما قدره عشرة آلاف دينار وثمانمائة دينار وثمانية وخمسون ديناراً حسبما رُقم باخر الصفحة بمحولة، وأخرج منها على أيديهم في بناء الأوقاف المذكورة وغرامة وغير ذلك من ثمن بحيرة ابن عليش حسبما رُسم أعلا [كذا] هذا ما قدره ثمانية آلاف دينار وتسعمائة دينار بتقديم المشاة وتسعة وثمانون ديناراً بمثابة فمهملة، فبقي بعد إخراج ما ذُكر مما ذُكر ألف دينار واحدة وثمانمائة دينار وتسعة وستون ديناراً [...] كلها جزائرية خمسينية من سكة التاريخ، وأدخل الباقى المذكور بالصندوق المعد لحفظ ما يتحصل بيد الوكلاء المذكورين بالحانوت بداخل الباستان داخل البلد المذكور إلى أن يُوجّهوا [كذا] الأمانة المذكورون لفقراء المكانين المذكورين، وقيدت شهادته بذلك بتاريخ محرم الحرام من عام خمسة وسبعين وألف (٢٧٥) عرفنا الله خيره أمين.

(٢٧٤) سلسلة البايلك، السجل ٢٥٠.

(٢٧٥) يوافق ٢٥ يوليه - ٢٣ أغسطس ١٦٦٤ م.

**الملحق (٢): عقد قراض من دكان الحرمين الشريفين عام ١١٢٢هـ (٢٧٦).**

الحمد لله بالمحكمة الملكية من بلد الجزائر المحمية بالله تعالى أمام من يجب<sup>(٢٧٧)</sup> أسعده الله، اعترف فيها العظم الأجل الزكي الأفضل السيد سراف ابن المرحوم المنغمس في رحمت [كذا] الحي القيوم السيد محمد باي شهر ابن دالوا باي أن عليه وبماله وذمته لجانب الحرمين الشريفين مكة والمدينة زادهما الله تعالى شرفاً وتكريماً ومهابة وتعظيمًا، ما قدره أربعينية ريال كلها كبيرة الضرب فضية مثمنة دراهم صغار، وذلك من سلف إحسان وتوسيعة مقبوضة بيده، وبيان بها إلى حوزه على المعظمين الأجلين الفاظلين [كذا] الأكملين وكلاء المحل المذكور<sup>(٢٧٨)</sup> وهما: السيد الحاج حمودة ابن الحاج محمد الأندلسي شهر البونص، والسيد الحاج محمد شهر ابن المرابط، قبضاً تاماً، على أن يؤدي لهما بحكم ما ذكر جميع العدد المرقوم مُنْجَماً<sup>(٢٧٩)</sup> في كل سنة آتية من تاريخه<sup>(٢٨٠)</sup> لما يستقبل، ما قدره مئة ريال واحدة من الوصف. أذن المعترف السيد سراف المذكور للمعترف لهما المذكورين<sup>(٢٨١)</sup> بقبض

(٢٧٦) المحكمة الشرعية، ع ١٢٩-١٢٨، م ٢، ق ١٥، سنة ١١٢٢هـ.

(٢٧٧) لدى من يجب: هي عبارة ترد في عقود المحكمة الشرعية ويقصد بها "لدى القاضي الشرعي"، وهو القاضي الملكي أو الحنفي.

(٢٧٨) يقصد بهم وكلاء الحرمين الشريفين، وذكرت الوثيقة منهم وكيلين فقط.

(٢٧٩) مُنْجَماً: أي على أقساط.

(٢٨٠) من تاريخه: يقصد من تاريخ العقد.

(٢٨١) وهما وكيلان الأوقاف المذكوران في العقد.

المئة ريال المسطورة من وجيبة كراء الفندق المُحبس عليهم<sup>(٢٨٢)</sup> الشهير بهم الكائن بالسوق الكبير المعروف بفندق علي بَجْنِين، إلى أن يستوفيا العدد المرقوم، وذلك حسبة لله العظيم ورجاء ثوابه الجسيم ومراعات [كذا] لقول الله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾<sup>(٢٨٣)</sup>، بحيث لا براءة للسيد سراف المذكور من العدد المرقوم ولا من بعده إلا بما تبرأ به الذمم العاملة شرعاً. وشهد عليهم بما فيه عنهم بحضورهم وموافقتهم على ما ذكر فيه الموافقة التامة في صحتهم وجواز فعلهم، وعرفهم عيناً وأساماً بتاريخ أواخر شهر شعبان المبارك الميمون من عام اثنين وعشرين ومئة وألف<sup>(٢٨٤)</sup>، [توقيع العدل الأول]، [توقيع العدل الثاني].

(٢٨٢) أي على صاحب القرض وأفراد أسرته.

(٢٨٣) سورة الحديد، الآية ١١. وقد كتبت الآية في الوثيقة بشكل خاطئ، وهو: ومن يقرض الله قرضاً حسناً يضاعفه له.

(٢٨٤) يوافق ١٤ سبتمبر - ٢٣ أكتوبر ١٧١٠ م.

**الملحق رقم (٣): تعيين هيئة إدارة أوقاف الحرمين الشريفين، وهي نفسها هيئة إدارة الدكان، عام ١٠٩٢-١٠٩٣هـ (١٦٨١-١٦٨٢م) (٢٨٥).**

الحمد لله: بدار الإمارة العلية من بلد الجزائر المحمية وقع الاتفاق بين أهل الحل والعقد من عسکر البلد المذكور ومن ولاة الله النظر في مصالح المسلمين في البلد المذكور وقت التاريخ وهو المعظم الأمجد الأسعد الأصعد السيد حسن ابن والي (٢٨٦) أبلى الله وجوده ورحم آباءه وجدهوه، بأن عيّنوا من يخدم فقراء الحرمين الشريفين مكة والمدينة زادهما الله شرفاً لحفظ ما يتحصل لهم من وجبة كراء الأماكن الموقوفة عليهم بالبلد المذكور وهم ستة نفر: اثنان من الآغوات، واثنان من أهل البلد، وكاتب واحد، وشاوش واحد، بست ريالات في كل جمعة، يخص كل واحد منهم ريال واحد، والسلام. وكان ذلك في غرة رجب الفرد الأصبع من عام ١٠٩٢.

زيد في الجمعة الثالثة من رجب من سنة ثلاثة وتسعين وألف (٢٨٧) عدل آخر (٢٨٨)، فصار جملة ما يخرج في كل الجمعة في خدمة من ولّي أعلاه مع المزاد الآن، سبع ريالات.

(٢٨٥) سلسلة البايلك، السجل ٢٥٠.

(٢٨٦) هو الدي بابا حسن الذي حكم بين سنتي ١٦٨١-١٦٨٢م.

(٢٨٧) يوافق أواخر يوليو ١٦٨٢.

(٢٨٨) يقصد بذلك كاتب آخر، وذلك إلى جانب الكاتب الذي عُين من قبل؛ كما يشير النص أعلاه.

**الملحق رقم (٤): ضياع أمانة في الدكان وتعويض أصحابها  
عام ١١٣١هـ (٢٨٩) م (١٧١٩).**

الحمد لله: بعد أن التمست في دكان الحبس أمانة محمد الأسير بن جنان، الموضوعة على يد الشيخ سيدى مصطفى العنابي، فلم توجد، وتفاقم أمرها، فغرمتها الوكلاء من مال الفقراء إلى أن يستمدوا منها من غلة نصف دار بن صار مامي الموقوف لفداء الأسرى، بإذن من له ذلك وهو معظم الأرفع السيد محمد باشا<sup>(٢٩٠)</sup> يسر الله له [...]<sup>(٢٩١)</sup> ما يشاء، وقدرها أربعينية ريال وتسعة وخمسون ريالاً وربع الريال كلها دراهم صغاراً. احتملها<sup>(٢٩٢)</sup> أقارب<sup>(٢٩٣)</sup> الأسير المذكور وهم ابن عمه رمضان الانجشايри بن مامي، والمعظم حميداً بباباشي آغه محلة تيطري في التاريخ، وخاله المكرم مصطفى بلكباشي يعرف [...] البابوجي، صحبة معظم الحاج مصطفى أحد الآغاوات بالدكان. حضر لذلك الفقير إليه سبحانه أحمد زروق بن محمد القوجيلي وفقه الله، بتاريخ أوائل جمادى الأولى عام ١١٣١ أحد وثلاثين ومئة وألف، والفقير إلى ربه حسين بن مصطفى عرف بالسّاكوتي لطف الله به.

(٢٨٩) سلسلة البايلك، السجل ١٢٦.

(٢٩٠) محمد باشا: هو الذي تولى الحكم بين سنتي ١١٣٦-١١٣٠هـ / ١٧٢٤-١٧١٨م.

(٢٩١) كلمة غير مفهومة في الأصل.

(٢٩٢) احتملها: يقصد بذلك سحبها من الدكان. وهي لفظة كثيرة الورود في سجلات الدكان.


(٢٩٣) قيام الأقارب بسحب الأمانة من الدكان قد يكون دليلاً على وفاة صاحب الأمانة في الأسر.

(٢٩٤) كلمة غير مفهومة في الأصل.

# حملة إبراهيم باشا على الدرعية وسقوطها (١٢٣٣-١٨١٦هـ / ١٢٣١-١٨١٨)

إعداد  
فاطمة بنت حسين القحطاني

٣٩٥ صفحة



يتناول هذا الكتاب حملة إبراهيم باشا العسكرية على الدرعية وما تبعها من حملات، ويعرض مراحل سير هذه الحملة منذ دخولها الجزيرة العربية إلى وصولها الدرعية، ثم يتحدث عن جهود الدولة السعودية الأولى وحكامها في تحصين الدرعية، والإجراءات المبذولة للدفاع عنها. ثم يفصل الكتاب بعد ذلك الحديث عن المعارك التي دارت في الدرعية وانتهت بسقوطها، ويشير إلى مواقف القوى العالمية والإقليمية من ذلك، وبين العوامل التي أدت إلى سقوطها، ثم يختتم الكتاب موضوعاته بتوضيح النتائج السياسية والاقتصادية والاجتماعية لسقوط الدرعية.

أَصْلَابُ  
الْمَلَكَةِ  
عَدَلُ الْكَبِيرِ



صل. ب - ٢٩٤٥ - الرياض - ١١٤٦١ - المملكة العربية السعودية

هاتف ٤٠١٣٥٩٧ - ٢١٦٤/٤٠١١٩٩٩ - فاكس

info@darah.org.sa - بريد إلكتروني